مفهوم الفساد الإداري في الشريعة الإسلامية والحلول

2021

درجة الماجستير

قسم العلوم الإسلامية الأساسية

FIKRAT FADHIL LUTFI

المشرف

Prof. Dr. Fahrettin ATAR

مفهوم الفساد الإداري في الشريعة الإسلامية والحلول

FIKRAT FADHIL LUTFI

Prof. Dr. Fahrettin ATAR

الجمهورية التركية

جامعة كاربوك

معهد الدراسات العليا

أطروحة لنيل درجة الماجستير

في قسم العلوم الإسلامية الأساسية

كربوك

كانون الثاني 2021

محتويات

محتويات 3
تعهد 6
الإهداء 7
شكر و تقدير 8
ملخص 9
ÖZ (ABSTRACT IN TURKISH) 10
ABSTRACT 11
معلومات سجل الأرشيف 12
ARCHIVE RECORD INFORMATION 13
ARŞİV KAYIT BİLGİLERİ (in Turkish) 14
الاختصارات 15
تمهيد 16
أهمية الدراسة 16
أهداف الدراسة 16
مشكلة الدراسة 17
منهج البحث 17
الدراسات السابقة 18
المقدمة 19
خطة البحث 21
1.فصل الأول: الفساد الإداري تعريفه وتاريخه وخصائصه واثاره وأسبابه 23
1.1. المبحث الأول : الفساد بمفهومه وألفاظه في القرآن والسنة بأدواته وأنواعه 23
1.1.1.المطلب الأول : مفهوم الفساد 23
1.1.2.المطلب الثاني: ورود لفظ الفساد في القرآن والسنة 26
1.1.3.المطلب الثالث: أنواع الفساد وأسبابه 30
1.2.المبحث الثاني: مفهوم الفساد الإداري وخصائصه 37
1.2.1. المطلب الأول : مفهوم الفساد الإداري 37
1.2.2.المطلب الثاني: مفهوم الفساد الإداري في الاصطلاح الشرعي 38
1.2.3.المطلب الثالث: خصائص الفساد الإداري وعلاماته 38
2. الفصل الثاني: مفهوم الوظيفة العامة والموظف العام واجباته وحقوقه 42

2.1. المبحث الأول : مفهوم الوظيفة العامة والموظف العام في الشريعة 42
2.1.1. المطلب الأول : مفهوم الوظيفة العامة في الشريعة..... 42
2.1.2. المطلب الثاني : مفهوم الموظف العام في الشريعة..... 45
2.2. المبحث الثاني: واجبات الموظف العام وحقوقه في الشريعة..... 49
2.2.1. المطلب الأول : واجبات الموظف العام في الشريعة 49
2.2.2. المطلب الثاني : حقوق الموظف العام في الشريعة 52
3. الفصل الثالث: السبل والحلول في مكافحة الفساد 57
1.3. المبحث الأول : السبل والحلول في مكافحة الفساد 57
3.1.1.المطلب الأول : آليات ومعالجة في مكافحة الفساد 57
3.1.2. المطلب الثاني: أساليب معالجة الفساد..... 58
3.2. المبحث الثاني : مكافحة الفساد الإداري في مؤسسات التعليم في العراق..... 61
3.2.1. المطلب الأول : منهجيات مكافحة الفساد في قطاع التعليم..... 61
3.2.2. المطلب الثاني : الشفافية والمساءلة عن النتائج..... 62
3.2.3. المطلب الثالث : الرقابة الإدارية الإسلامية والسياسة الرقابية في الفقه 63
3.2.4. المطلب الرابع : آليه مكافحة الفساد الإداري في العراق..... 68
الخاتمة..... 71
أولا: النتائج 71
ثانيا: التوصيات..... 71
المصادر والمراجع 73
السيرة الذاتية 80
ÖZGEÇMİŞ..... 80

صفحة الحكم على الرسالة

اصادق على أن هذه الأطروحة التي أعدت من قبل الطالب فكرت فاضل لطفي بعنوان "مفهوم الفساد الإداري في الشريعة الإسلامية والحلول" في برنامج العلوم الإسلامية الأساسية هي مناسبة كرسالة ماجستير.

Prof. Dr.**Fahrettin ATAR** .....

مشرف الرسالة

قبول

تم الحكم على رسالة الماجستير هذه بالقبول من قبل لجنة المناقشة بالإجماع بالقبول بتاريخ 21/01/2021 .

أعضاء لجنة المناقشة		**التوقيع**
رئيس اللجنة	prof.Dr.Fahrettin ATAR	.....
عضواً	Doç. Dr. Ercan ESER	.....
عضواً	Dr.Öğr.Ü. Aiitmamat KARIEV	.....

تم منح الطالب بهذه الأطروحة درجة الماجستير في قسم العلوم الإسلامية الأساسية من قبل مجلس إدارة معهد الدراسات العليا في جامعة كارابوك.

Prof. Dr. Hasan SOLMAZ .....

مدير معهد الدراسات العليا

تعهد

أتعهد بشرفي وأوضح لكم بأن هذا البحث الذي قمت بتقديمه كأطروحة (رسالة) ماجستير وقد كتبتها دون الرجوع إلى المساعدة ودون اتباع طريقة تخالف العادات و الأخلاق العلمية » و أن المؤلفات التي استفدت منها هي كما مبينة في المصادر » وعند استخدامي لهذه المؤلفات قد استفدت منها عن طريق الإقتباس دون الإلتزام بالمدة الزمنية التي تم تحديدها من قبل المعهد العالي » في حال العثور على موقف مخالف تجاه هذا البيان الذي قدمته والمتعلق برسالتي فإنني أبين لكم بأني سأتحمل كافة النتائج الأخلاقية والحقوقية التي ستترتب على ذلك.

Adı Soyadı: Fıkrat Fadhıl Lutfı

İmza :

الإهداء

إلى (الغالي والعزيز على قلبي رحمة الله عليه .... أبي)

إلى من تحملت مشاق الحياة وسهرت علي الليالي

وبذلت كل ما في وسعها من أجل راحتي وسعادتي (أمي)

إلى من ساندني في عمل الخير والثقة بالله عز وجل والمصابرة والجرأة في قول الحق وحب العلم (أخي الكبير الدكتور عباس فاضل لطفي)

إلى كل من يسعد لفرحي ويقدر نجاحي (إخوتي)

إلى كل من طلب العلم وبذل ما في وسعه إبتغاء لمرضاة الله ورضوانه

أهدي هذا الجهد المتواضع

شكر و تقدير

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه الأطهار ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين

إن من النعم التي وفقني فيها الله هذا العمل الذي بين أيدينا , فالشكر له سبحانه وتعالى في البدء وفي النهاية, سائلا المولى التوفيق في الدنيا والآخرة , ثم تقديرا واعترافا بفضل أهل الفضل , و اتباعا لقول رسول الله ﷺ (من لا يشكر الناس لا يشكر الله) .

أتقدم بخالص شكري وعظيم الامتنان إلى أستاذي فضيلة الشيخ (أ.د. فخرالدين العطار) , الذي غمرني بفضله وقبوله بالإشراف على هذه الرسالة وما قدمه لي من نصائح وإرشادات ولم يبخل علي بوقته الثمين وجهده المقدر وفتح لي صدره وكان لإرشاداته القيمة الأثر الأكبر في الأخذ بيدي لإتمام هذه الرسالة فله مني خالص الشكر والأمتنان وجزاه الله عني خير الجزاء وبارك فيه .

ملخص

تناولت هذه الرسالة موضوع الفساد الإداري , وهدف أيضا الى بيان أصل وجوده , وتحديد أثره ومعالمه , من خلال معرفة أنواعه ومفهومه والأدوات اللازمة لعلاجه في الشريعة الإسلامية , مع إبراز مدى اهتمام الدين الإسلامي في هذا الموضوع , ووضعه الحلول الناجعة له , فجاءت هذه الدراسة بمقدمة وثلاثة فصول وخاتمة .

في المقدمة جاء ذكر مشكلة الدراسة وهي : أثر الفساد على شتى مجالات الحياة وموقف الشريعة الإسلامية منها .

وفي الفصل الأول تم الحديث عن تعريف الفساد الإداري أسبابه تأريخه وخصائصه وآثاره حيث تم في المبحث الأول تناول تعريف الفساد وأدواته من الناحية الشرعية , في حين تحدث المبحث الثاني عن المفهوم الإداري للفساد والمعايير التي اعتمدت في تحديد هذا المفهوم , والخصائص والعلامات التي تميزه عن بقية أنواع الفساد , فيما جاء المبحث الثالث ذاكرا أسباب الفساد الإداري وآثاره .

وفيما جاء في الفصل الثاني مفهوم الوظيفة العامة والموظف العام وواجباته وحقوقه , حيث جاء الحديث في المبحث الأول مفهوم الموظف العام والوظيفة العامة في الشريعة , في حين تحدث في المبحث الثاني عن واجبات الموظف العام وحقوقه في الشريعة .

و تركز الحديث في الفصل الثالث عن السبل والحلول في مكافحة الفساد , حيث جاء في المبحث الأول عن السبل والحلول في مكافحة الفساد , في حين جاء الحديث في المبحث الثاني عن مكافحة الفساد الإداري في مؤسسات التعليم في العراق ثم خلصت الرسالة في ختامها على أهم النتائج والتوصيات , ومن الله التوفيق .

مفاتيح الرسالة : الفساد , الفساد الإداري , الوظيفة الادارية , الحلول.

ÖZ (ABSTRACT IN TURKISH)

This section is Turkish translation of "Abstract" section.

Bu tez, idari yolsuzluk konusunu tartışmış ve aynı zamanda, türlerini, kavramını ve İslam hukukunda onu ele almak için gerekli araçları öğrenerek varlığının kökenini netleştirmeyi ve etkisini ve özelliklerini belirlemeyi, İslam dininin bu konudaki ilgisinin kapsamını ve bunun için etkili çözümler geliştirmeyi amaçlamaktadır, bu nedenle bu çalışma bir giriş ile geldi Ve üç bölüm ve bir sonuç.

Girişte, çalışma sorununa değinilmişti: yolsuzluğun yaşamın çeşitli alanlarına etkisi ve İslam hukukunun bu konudaki konumu.

Birinci bölümde idari yolsuzluğun tanımı, nedenleri, tarihçesi, özellikleri ve etkileri tartışılmış, birinci bölümde hukuki açıdan yolsuzluğun tanımı ve araçları tartışılırken, ikinci bölümde idari yolsuzluk kavramı ve bu kavramın tanımlanmasında benimsenen standartlar ve onu diğer yolsuzluk türlerinden ayıran özellik ve işaretler ele alınmıştır. , Üçüncü konu ise idari yolsuzluğun nedenleri ve etkilerine değindi.

İkinci bölümde ise kamu görevlisi ve kamu görevlisi anlayışı, görev ve hakları, konuşmanın birinci bölümde kamu görevlisi ve kamu görevlisi kavramı ve şeriatta yer aldığı, ikinci bölümde ise kamu görevlisinin görevleri ve şeriattaki haklarından bahsetti.

Üçüncü bölümdeki tartışma, yolsuzlukla mücadelenin yolları ve çözümlerine ilişkin ilk bölümde olduğu gibi, yolsuzlukla mücadelenin yolları ve çözümlerine odaklanırken, ikinci bölümdeki tartışma Irak'taki eğitim kurumlarında idari yolsuzlukla mücadele ile ilgili olmuştur.

Anahtar Kelimeler (Keywords in Turkish): Yolsuzluk, idari yolsuzluk, idari işlev, çözümler.

ABSTRACT

This thesis dealt with the issue of administrative corruption, and it also aimed to clarify the origin of its existence, and to determine its impact and features, through knowing its types, its concept and the tools necessary to treat it in Islamic law, while highlighting the extent of the interest of the Islamic religion in this topic, and its development of effective solutions for it, so this study came with an introduction and three Chapters and conclusion.

In the introduction, the study problem was mentioned, which is: the impact of corruption on various areas of life and the position of Islamic law on it.

In the first chapter, the definition of administrative corruption, its causes, its history, its characteristics, and its effects was discussed. In the first chapter, the definition of corruption and its tools from the legal point of view was addressed, while the second section spoke about the administrative concept of corruption and the standards that were adopted in defining this concept, and the characteristics and signs that distinguish it from other types Corruption, while the third topic mentioned the causes and effects of administrative corruption.

As for what came in the second chapter, the concept of the public office and the public employee, his duties and rights, where the discussion came in the first section the concept of the public servant and the public position in Sharia, while in the second section he talked about the duties and rights of the public servant in Sharia.

The discussion in the third chapter focused on ways and solutions in combating corruption, as it came in the first section on ways and solutions in combating corruption, while the discussion in the second section came about combating administrative corruption in educational institutions in Iraq.

Then the letter concluded in its conclusion on the most important findings and recommendations, and God is the success.

Keywords: Corruption, administrative corruption, administrative function, solutions

معلومات سجل الأرشيف

اسم الرسالة	مفهوم الفساد الإداري في الشريعة الإسلامية والحلول
كاتب الرسالة	فكرت فاضل لطفي
مشرف الرسالة	البروفيسور الأستاذ د. فخرالدين العطار
حالة الرسالة	الرسالة الماجستير
تاريخ الرسالة	21/1/2021
مجال الرسالة	العلوم الإسلامية الأساسية
مكان الرسالة	جامعة كارابوك ، معهد العلوم الاجتماعية ، قسم العلوم الإسلامية الأساسية.
عدد الصفحات	80
مفتاح الرسالة	الفساد , الفساد الإداري , الوظيفة الادارية , الحلول

ARCHIVE RECORD INFORMATION

Title of the Thesis	Administrativ Corruption in the Public jop in the ligh Islamic Sharia
Author of the Thesis	Fikrat Fdhil Lutfi
Supervisor of the Thesis	Prof.Dr.Fahrettin ATAR
Status of the Thesis	Master of Science
Date of the Thesis	21\1\2021
Field of the Thesis	Islamic Basic Scinces
Place of the Thesis	KBU/LEE
Total Page Number	80
Keywords	Corruption, administrative corruption, administrative function, solutions

ARŞİV KAYIT BİLGİLERİ (in Turkish)

Tezin Adı	Islam Kamu Hukukunda Idarı Yolsuzluk Kavramı Ve Çözüm Önerlerı
Tezin Yazarı	Fikrat Fadhil Lutfi
Tezin Danışmanı	Prof.Dr.Fahrettin ATAR
Tezin Derecesi	Yükses lisans
Tezin Tarihi	21/1/2021
Tezin Alanı	Temel Islam Bilimleri
Tezin Yeri	KBU/LEE
Tezin Sayfa Sayısı	80
Anahtar Kelimeler	Yolsuzluk, idari yolsuzluk, idari işlev, çözümler

الاختصارات

ص : صفحة

ج : جزء

ط : طبعة

ت : توفي

د.ن : دون ناشر

د.ت : دون تأريخ

د.ط : دون طبعة

ق : القسم

هـ : هجري

م : ميلادي

د. : الدكتور

تمهيد

مشكلة الدراسة وأهميتها وأهدافها

أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة فيما يأتي :

1. معرفة الشريعة الإسلامية وبيان ما تطرق إليها من قضاية الفساد تشريعا وجزاء وعلاجا .
2. لا توجد دراسة فقهية شرعية شاملة تتحدث عن الكلام في الفساد الإداري وما يتعلق به , لقد اقتصرت الدراسات في هذا الموضوع من خلال الباحثين رغم أن شريعتنا غنية كثيرا في هذه المواضيع والمسائل التي تمكن الباحث من تحليل هذه المواضيع والقضايا بكل سهولة .
3. الوقف على قضايا الفساد الإداري وأنواعه وكيفية معالجتها في الشريعة الإسلامية بشكل تام .
4. التوقيت لهذا الموضوع أو البحث في هذه الظروف التي يشهده بلدي من مكافحة الفساد وانتشاره كمرض ولهذا الدافع تطرقت اليه , للقضاء عليه ووضع حلول له.
5. مكانة الشريعة الإسلامية في وضع الحلول للمشكلات وذلك من أجل مصالح المسلمين , وذلك بعدما فشلت كثير من الأنظمة والمجتمعات المدنية وهيئة مكافحة الفساد لوضع حلول لها في تحقيق إستقرار حقوق الأنسان .
6. الجدية التامة للأمة الأسلامية الى الرجوع إلى كتاب ربها وسنة نبيها ﷺ , بما فيها من الكنز والعلم والفقهه والحكمة في مواجهة المشاكل التي تستنبط منهما , ففيها صلاح كثير مما يغنينا عنها من الأحكام والقوانين التي تؤخذ من قوانين الغرب , وعليه فيجب أن يكون كدعوة للمشرعين من أبناء الأمة للأستفادة من أحكام الفقه الإسلامي في قضية الإصلاح ومواجهة الفساد الإداري ووضع حلول له.

أهداف الدراسة

لقد أتت هذه الدراسة لبيان موقف الشريعة الإسلامية وكيفية علاجها لظاهرة الفساد الأداري , وبيان هذه الأهداف كالأتي :

1. توضيح وشرح قضية الفساد الإداري وكيفية ظهورها .

2. بيان نظرية القيم الأخلاقية والأجتماعية والإسلامية للفساد الإداري .
3. بيان موقف الشريعة الإسلامية من قضية الفساد الأداري وقدرتها على معالجتها وذلك من خلال القرآن ككتاب الله تعالى والسنة النبوية. .
4. المبادرة الجدية لعلاج الفساد الإداري وذلك بوضع حلول في الشريعة الإسلامية .
5. العمل على تطوير الوحدة الإدارية وتحقيق العدل والمساواة في نظام الدولة .

مشكلة الدراسة

إن ظاهرة الفساد الإداري واحدة من المشكلات الكبيرة التي تعانيها أو تواجهها الحكومات والدول النامية وكذلك المتقدمة على مستوى واحد ودائما تقف كعائق في تحقيق الأهداف .

إن قضية الفساد الإداري تعاني منها المجتمعات العربية بشكل كبير ومنتشرة كالسرطان في مؤسسات الدولة , وأن ظاهرة الفساد الإداري في العراق كانت عائق كبير من أجل التقدم والتطور في البلاد , ولذلك من هنا جاءت هذه الدراسة لتعالج قضية الفساد الإداري التي يعاني منها البلاد , ولهذا تطرقت إلى هذا الموضوع من أجل وضع حلول له والقضاء عليه مهما كلف الأمر .

والشريعة الإسلامية كانت دائما وأبدا لوضع الحلول والعلاج لقضايا الإسلام , ولهذا فهي بكل زمان ومكان تاتي معالجآ لهذا المرض من خلال تشريعاتها المختلفة .

منهج البحث

1. المنهج الأستقرائي : وذلك بأستقراء وجمع الكتب التي تتعلق بموضوع الفساد الأداري.
2. المنهج التحليلي : وذلك بيان وتحليل العقوبات الشرعية المترتبة على مرتكبي الفساد محاسبة الموظف اذا ارتكب هذه الجريمة .
3. المنهج المقارن : وذلك من خلال ما جاء بين الكتب الإدارية ونصوص الشريعة الإسلامية بقضية الفساد الإداري بإثبات ما وافقتها ونقد ما خالفتها .
4. عزو الآيات القرآنية الى سورها مع ذكر وبيان السورة ورقم الآية .
5. تخريج الاحاديث الشريفة من المصادر الأصلية , الصحيحين وباقي كتب الأحاديث الأخرى مبينا درجة الحديث إذا كان غير موجود في الصحيحين .
6. وذكر الخاتمة والتي تضم أهم النتائج والتوصيات .

7. ذكر وإعداد الفهارس العلمية والتي تكون نهاية الدراسة .

الدراسات السابقة

لقد عمل الباحثون دراسات وبحوث عديدة في موضوع (الفساد الإداري) في الشريعة الإسلامية وكيفية معالجتها والوقاية منها , وآلان نبين بعض من الدراسات منها :

1. الفساد الإداري ومجتمع المستقبل ، شتا , السيد علي , (1990م) , ط1 , القاهرة .

تناول الباحث في هذه الدراسة أو في هذا البحث , موضوع الفساد الإداري مفهومه وأشكاله وما لها من آثار مترتبة عليه في المستقبل وكيفية العلاج من جهه إدارية , وذلك من دون التطرق إلى الفساد وطرق العلاج من ناحية المنظور الإسلامي .

2. الفساد الإداري وعلاجه من منظور إسلامي ، يماني , هناء , , مقالة منشورة في شبكة الانترنيت , الباحثة أرادت هنا ابراز مظاهر الفساد التي تم ذكرها في القرأن الكريم وسلطت الضوء ايضا على أسباب ووآثار الفساد الإداري بأنواعه , معددة من دون ذكر تفصيل ذلك , ثم بينت كيفية علاج الفساد الإداري من منظور إسلامي , ومن ذلك طريقة الترغيب والترهيب بشكل مختصر , بعدها شرحت وعرضت الى علاجه في رؤية الإدارة الحديثة , ولكنها أغفلت علاج الشريعة الإسلامية للفساد الإداري .
3. الفساد مفهومه وأسبابه وأنواعه وسبل القضاء عليه رؤيه قرآنية ، الجيوسي , عبدالله , (2005) , مؤته للبحوث والدراسات , 20(5) , ص 175-207 .

الباحث هنا سلط الضوء بشكل عام على ظاهرة الفساد ب, يعني كما ذكرها القرآن الكريم , وذلك مع بيان حقيقة هذه الظاهرة وكاشفا عن أبعادها , وكذلك من خلال الابواب التي يتغلغلها الفساد.

4. نظرية إسلامية لمكافحة الفساد الإداري ، القضاة , أدم نوح (1424-2003م) , (, , أبحاث المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية, الرياض ج1 ,ص347 .

عرف الباحث هنا الفساد وموقف الشريعة الأسلامية منها , ثم قارن بينهما، بين علم الإدارة المعاصر ومفهوم الفساد الاداري في الشريعة , وذكر أسسه في الاسلام ومعاييره , ثم بين

وتحدث عن معالم المنهج الإسلامي في الوقاية من الفساد الإداري و المبادئ الشرعية للتعامل مع آثار الفساد الإداري .

5. الفساد الإداري وعلاجه في الشريعة الإسلامية دراسة مقارنة بالقانون الإداري ، محمود , محمد معابرة (1432-2011) , أطروحة دكتوراه في الجامعة الأردنية – الأردن , ص (71-103).

تناول الباحث في دراسته موضوع الفساد الإداري مع تعريف الفساد ومفهومه وبيان أصله وتحديد معالمه وأثره , وتكلم أيضا عن أنواعه وأدواته وعلاجه وذلك مقارنة بالشريعة الإسلامية , وتكلم أيضا عن حقوق الموظف العام وواجباته في الشريعة الإسلامية .

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ والصلاة والسلام على أشرف خلق الله وخيرهم أجمعين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الطاهرين الطيبين ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

فالفساد الإداري والكلام عنه يعتبر من المواضيع الحديثة في مجتمعنا الحالي وهو أخطر ظاهره تواجهها مجتمعاتنا لما فيها من المظالم في حق البشرية , إن ظاهرة الفساد الأداري أصبح مرضا خطيرا تواجهها البشرية ومن الصعب مواجهتها إذا كانت منتشرة كالسرطان فيما بيننا , ولكن موضوع الفساد ليس بغريب أو ظاهرة لم يتطرق إليها الأسلام , الشريعة الإسلامية تطرق إليها بكل وضوح وبيان ووضعت لها علاجها والأبتعاد عنها لأنها فيها ظلم في حق العباد , وذكرت آيات كثيرة في حق الفساد وأستدل بها أكثر من خمسين أية في القرأن الكريم ومثال على ذلك قال تعالى (وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ) ﴿٧٧﴾ القصص

فالأية الكريمة صريحة وهو عدم إتباع الفساد لأنه سبحانه وتعالى ينهانا عن الفساد ولا يحب المفسدين , لأنه ليس في مصالح العباد وإنه يدمر المجتمع ويقضي على المصلحين ويتبع الضلالة والفسق والكفر وابتعاد عن مسيرة القرآن والشرع ,لأنها تجعل المسلم والموظف والإداري في عمله غير كفوء ويتبع نظام الرشوة والواسطة في كل شئ , ومن هذا المنطلق ومن هذا المنبر أحببت التطرق إلى هذا الموضوع القيم في حق المجتمع , وأحببت إيجاد حلول لهذه القضية وهذا المرض الوبائي بين الناس , والصلاح من الفساد وعدم اتباعها والأبتعاد عنها نهائيا ,

وهي تحت عنوان (مفهوم الفساد الإداري في الشريعة الإسلامية والحلول) وتطرقت إلى هذا الموضوع بكل جد وإخلاص في قول الحق وأستدلت إلى الآيات القرانية وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم التي تكلم عنها ووضع معايير وقوانين في قضية الفساد , وكان ﷺ يحث المسلمين الأبتعاد عنها لأنها مرض خطير تدمر حياة المسلمين وكان يحثهم على الصلاح والأيمان والإخلاص في العمل والجدية , ولهذا كان في عهد الرسول (صلى عليه وسلم) تم القضاء على الفساد والبطالة والنفاق , لأنه من أولويات الرسول (ﷺ) الإصلاح والإخلاص والإيمان , ولهذا من واجبات المؤمن في هذا الموضوع عدم أتباع هذا الطريق المظلم في حق العباد وحق المسلم ومن الوجبات والحقوق التي تقع على عاتق الموظف الإداري في مؤسسات الدولة هي أداء أعمالهم بكل جديه وإخلاص في عملهم والإبتعاد عن الرشوة والفساد والواسطة , مثال على ذلك يأتيه شخص من أقاربه أو صديق يقوم بتسهيل عمله أمام الناس والمراجع واقف في طابور الغرفة لغرض إتمام عمله ويأتي الموظف يسهل عمل أقاربه , أو ربما يأتيه شخص ليس صديقه أو من أقاربه ولكن المراجع يعرض عليه الرشوة من المال لغرض إكمال عمله بأسرع وقت أو في معاملة نقص من الأوراق يقوم الموظف بأخذ المال ويكتملها من عنده حتى ولو كانت فيها نقص ما , إن الدافع الذي حفزني أكثر للتطرق إلى هذا الموضوع أرى هذه الظاهرة بكثرة وإفراط في مجتمعي , ولهذا أرددت معالجتها ولو بكم قليل وأردت وضع النقاط على حروفها لأن كثيراً من الناس غافلون عنها وكثير من الباحثين لا يتطرقون إليها , ولعل عدم التطرق إليها هو الخوف ,لأن كثير من الدول بلغ الفساد الأداري الى حد لا يطاق أبدا , وربما إذا تطرق باحث الى هذا الموضوع تكون حياته في الخطر من التهديد الذي سوف يلقاها , وعدم مساعدة الباحث في زيارة مؤسسات الدولة او البرلمان او هيئة النزاهة وعدم إعطاه المعلومات في حق بحثه ,لذا وجدت في نفسي الجرأة , فتناولت هذا العنوان , لعلي أشخص الحلول لهذه الظاهرة بغية معالجتها في مؤسسات الحكومة .

الباحث

خطة البحث

الفصل الأول

الفساد الإداري تعريفه وتاريخه وخصائصه وآثاره وأسبابه

1-1- المبحث الأول : الفساد بمفهومه وألفاظه في القرآن والسنة بأدواته وأنواعه

1-1-1- المطلب الأول : مفهوم الفساد

1-1-2- المطلب الثاني : ورود لفظ الفساد في القرآن والسنة

1-1-3- المطلب الثالث : أنواع الفساد وأسبابه

1-2- المبحث الثاني : مفهوم الفساد الإداري وخصائصه

1-2-1- المطلب الأول : مفهوم الفساد الإداري

1-2-2- المطلب الثاني : مفهوم الفساد الإداري في الأصطلاح الشرعي

1-2-3- المطلب الثالث : خصائص الفساد الإداري وعلاماته

1-3- المبحث الثالث : أسباب الفساد الإداري وآثاره

1-3-1- المطلب الأول : أسباب الفساد الإداري

1-3-2- المطلب الثاني : آثار الفساد الإداري

الفصل الثاني

مفهوم الوظيفة العامة والموظف العام واجباته وحقوقه

2-1- المبحث الأول : مفهوم الوظيفة العامة والموظف العام في الشريعة

2-1-1- المطلب الأول : مفهوم الوظيفة العامة في الشريعة

2-1-2- المطلب الثاني : مفهوم الموظف العام في الشريعة

2-2- المبحث الثاني : واجبات الموظف العام وحقوقه في الشريعة

2-2-1- المطلب الأول : واجبات الموظف العام في الشريعة

2-2-2- المطلب الثاني : حقوق الموظف العام في الشريعة

الفصل الثالث

السبل والحلول في مكافحة الفساد

3-1- المبحث الأول : السبل والحلول في مكافحة الفساد

3-1-1-المطلب الأول : آليات ومعالجة في مكافحة الفساد

3-1-2-المطلب الثاني : أساليب معالجة الفساد

3-2- المبحث الثاني : مكافحة الفساد الإداري في مؤسسات التعليم في العراق

3-2-1-المطلب الأول : منهجيات مكافحة الفساد في قطاع التعليم

3-2-2-المطلب الثاني : الشفافية والمساءلة عن النتائج

3-2-3-المطلب الثالث : الرقابة الإدارية الإسلامية والسياسة الرقابية في الفقه

3-2-4-المطلب الرابع : آليه مكافحة الفساد الإداري في العراق

الخاتمة : وفيها توصيات ونتائج

1. فصل الأول: الفساد الإداري تعريفه وتاريخه وخصائصه واثاره وأسبابه

1.1. المبحث الأول : الفساد بمفهومه وألفاظه في القرآن والسنة بأدواته وأنواعه

1.1.1. المطلب الأول : مفهوم الفساد

1.1.1.1. الفرع الأول: الفساد في اللغة

عند البحث في معاجم اللغة عن الفساد وجدنا أن فسد ضد صلح وكذلك الفساد بلغة البطلان , فيقال فسد الشئ أي بطل واضمحل وبحسب موقعه يأتي التعبير على عدة معان . عربيا، التعريف العام للفساد هو وأخذ المال ظلما من دون وجه حق كما يعني اللهو واللعب, وهذا يجعل تلك المفردات العديدة عن مفهوم الفساد توجه الاصطلاح نحو إبراز معنى يناقض المدلول غير الإيجابي للفساد , حيث هو ضد الجدية القائمة على الائتمان على ما هو تحت قدرة وتصرف اليد.[1]

ذكر إبن منظور في لسان العرب أنه يقال : فسد يفسد ويفسد فالفساد نقيض الصلاح , وفسد فسادا وفسودا , والاستفساد خلاف الاستصلاح والمفسدة خلاف المصلحة, والفساد هنا القحط في البحر والجدب في البر.

ذهب الراغب الأصفهاني في المفردات بأن الفساد هو خروج الشئ عن الاعتدال , وسواء كان الخروج قليلا أو كثيرآ ويخالفه الصلاح ويستعمل ذلك في النفس والبدن .

وأشار الفيروز آبادي في قاموس المحيط , الفساد : المفسدة ضد المصلحة، وهو أخذ المال ظلما , و فسد كعصر , وتفاسد القوم يعني تقاطعو بالصلة و الأرحام .

مما نراه من آراء أئمة اللغة اتضح أن الصلاح جاء في اللغة ضد الفساد , وأنه يفيد الخروج عن الاعتدال , وان المصلحة ضد المفسدة , وأن الاستصلاح ضد الاستفساد.

يمكن أن نخلص بنظرة فيما قاله هؤلاء الأئمة إلى أن الأشياء لها وظائفها التي تؤديها قدرة من الله تعالى وتسخير منه والذي أعدها لتقوم بأدوارها المتوقعة منها , وهنا هو صلاحها , وعند وجود النقيض أو حدوث خلل في أداء الأشياء للمهام الموكلة اليها يمكن ان نعبر عن ذلك النقص او الخلل بالفساد .

---

[1] *الفساد الاداري , ماهيته اسبابه مظاهره الوثائق العالمية والوطنية المعنية بمكافحته , دور الهيئات والمؤسسات الحكومية في مواجهة الفساد*
د. عصام عبدالفتاح مطر , دار الجامعة الجديدة , الاسكندرية , مصر , سنة النشر 2011 , ص 14-15

الفساد : (هي كلمة واحدة الفاء والسين والدال , فسد الشئ فسادا يفسد وفسودا وهو فاسد وفسيد) .[2]

وفسد : كعنصر وعقد وكرم , فاسد فهو ضد صلح , والفساد أخذ المال ظلما , والمصلحة ضد المفسدة.[3]

والفساد : (خروج الشئ عن الاعتدال , سواء كان الخروج قليلا أو كثيراً, والضد منه الصلاح , ويستعمل ذلك في الأشياء الخارجة عن الاستقامة والنفس , والبدن) .[4]

الفساد : هو أعم من الظلم , لأن الظلم الانقاص , فسرقة مال الغير هو إنقاص حق الغير , وعليه (من شابه أباه فما ظلم) , أي ما نقص من حق الشبه .[5]

1.1.1.2. الفرع الثاني: الفساد اصطلاحا

الفساد هو خروج الشيء عن الاعتدال كثيرا كان او قليلاً ًويخالفه الصلاح 6 , وقيل الصلاح ضد الفساد وحقيقته التراجع عن الاستقامة إلى ضدها[7] .

كما اتخذ الفساد أوصافاً وتعريفات عدة، حيث يدخل ضمن الاصطلاح للفساد بمفهومه الواسع " جميع الأشكال والعمليات الفسادية، سواء كان ذلك سوء استخدام السلطة واستغلال النفوذ، أو الوضع الخاص الذي يحتله شخص ما في الحياة العامة، أو جميع أنواع الرشوة المكشوفة والمستترة والنقدية والعينية، سواء فيما يتعلق بإتمام الصفقات والمعاملات بين الأفراد والدولة، أو داخل نظام الدولة بين أهلها وموظفيها، أو بين الأفراد أنفسهم خارج نظام الدولة . "

وتعرّف منظمة الشفافية الدولية الفساد "إساءة استخدام السلطة التي أؤتمن عليها الفرد لتحقيق مصالح شخصية" ووصفت الأمم المتحدة الفساد بأنه "سوء استعمال السلطة العامة, للحصول على مكاسب شخصية مع الإضرار بالمصلحة العامة ".

أما صندوق النقد الدولي فقد وضع تعريفا للفساد الإداري جاء فيه أنه " سوء استعمال الوظيفة العامة من أجل الحصول على مكسب خاص، ويتحقق عندما يقبل الموظف الرسمي رشوة

---

[2] *مقاييس اللغة* , ابن فارس , ص 748

[3] انظر , *القاموس المحيط* , الفيروز ابادي , ص 306

[4] *المفردات* , الراغب الأصفهاني , ص 379

[5] *الكليات* , لأبي البقاء ايوب بن موسى الحسيني ,ص584 ,الطبعة الثانية , 1433ه , 2012م .

[6] ابو القاسم الحسين بن محمد الاصفهاني , *المفردات في غريب القران* , دار المعرفة , بيروت لبنان , ص 379

[7] محمد بن احمد القرطبي , *الجامع لاحكام القران* , دار الحديث , القاهرة , الجزء الاول , 2005, ص 202

أو يطلبها أو يبتزها" مع التركيز هنا على الفساد في القطاع العام، فيحدث الفساد عندما يقوم الموظف بطلب أو قبول أو رشوة او ابتزاز ،لأجل تسهيل عقد ما أو طرح منافسة عامة، كذلك يحدث عندما يعرض وسطاء لشركات أو وكلاء اعمال خاصة تقديم رشوة للاستفادة من إجراءات أو سياسات عامة للتقدم على المنافسين ومن ثم تحقيق الأرباح خارج إطار القوانين المرعية، ويمكن للفساد أن يحصل عن طريق آخر وهو استغلال المنصب الوظيفي العام من دون اللجوء إلى الرشوة، ويتم ذلك إما بتعيين الأقارب أو بسرقة أموال الدولة .

وقد توسع مفهوم الفساد ليشمل كل خروج عن القواعد القانونية والقيم الإنسانية المتعارف عليها بشأن العمل الوظيفي، وبدأت تختلف تعريفات الفساد باختلاف الزاوية التي ينظر من خلالها إليه، فيعد الفساد كل عمل أو فعل تجاوز أيا من القواعد والضوابط التي يتم فرضها من قبل النظام، كما يعد الفساد كل تصرف يتعدى المصلحة العامة بعدم الالتزام بها وخيانتها وذلك بترجيح كفة المصلحة الخاصة على المصلحة العامة، وكذلك أي تجاوز لإستخدام الوظيفة العامة لتحقيق المكاسب الخاصة، وقد يتضمن مفهوم الفساد النية والإرادة الآثمة التي تستهدف التكسب من الوظيفة العامة بأي صورة .

YOLSUZLUK

Maddi kazanç için ya da diğer amaçlara yönelik kamusal yetkinin yasadışı kullanımı anlamına gelmektedir. Dünya bankası bunu “kamu gücünün özel çıkarlar amacıyla kötüye kullanılması” olarak ifade etmiştir. Yolsuzluk kamu hizmeti veren kamu kuruluşlarında ve kamu gücünün kullanma aşamasında ortaya çıkar.

Kamu gücünün kullanma durumuna göre siyasi ve idari olmak üzere 2’ye ayrılır. Fark; kamu gücü ve yetkisinin hangi yetkili tarafından ve hangi aşamada kullanıldığında ortaya çıkar.

Eğer kamu gücü ve yetkisi siyasi yönetimce siyasal yapım sürecinde çıkar gözetilerek kullanılırsa SİYASİ, kamu yönetimi tarafından idari işlevlere ilişkin olarak uygulama sürecinde çıkar gözetilerek kullanılırsa İDARİ YOLSUZLUK denir.[8]

عرف الفساد في الاصطلاح كثيرون ,

1. تعريف الجرجاني للفساد بأنه (زوال الصورة عن المادة بعد أن كانت حاصلة) .[9]

[8] Akdede, S. H. (2006). Yolsuzluk ve vergi kaçakçılığı. Doğuş Üniversitesi Dergisi, 7(2), 141–149.

2. تعريف الشيخ محمد رواس قلعه جي بأنه (إخراج الشيء عن أن يكون منتفعا به منفعة مطلوبة منه عادة).[10]

1.1.1.3. الفرع الثالث: الفساد في الإصطلاح الشرعي

والمراد به الفساد في الارض , وهو إظهار المعصية لله تعالى والانحراف عن هديه مقترنة بإلحاق الضرر بالآخرين في أنفسهم وأموالهم , وأحيانا في كراماتهم وأعراضهم, حيث إن الشرائع سنن موضوعة بين الناس , فإن تمسكوا بها زال الاعتداء , ولزم كل أحد شأنه , فتحقن الدماء وتسكن الفتنة ويكون فيه صلاح الأرض وصلاح أهلها , وأما إذا تركوا التمسك بالأنظمة والشرائع أو القوانين , وأقدم كلً على ما يهوى فيحدث الاضطراب والهرج والمرج , قال تعالى وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾الاعراف

وعند النظر لمدى خطورة الفساد نجد أنه ورد في القرآن الكريم خمسون (50) اية في مواقع ومناسبات مختلفة وفيها تنديد للفساد وتلوم المفسدين وتوضح خطورة الفساد والعاقبة الوخيمة، كذلك ورد في أربع وعشرين آية تحريم الأذى أو أذية الآخرين , وعند جمهور العلماء الفساد يرادف البطلان, وعند الحنفية هوقسم ثالث مباين للصحة والبطلان فالفاسد يعرف بـ : ما كان الخلل فيه

في وصف من أوصاف العقد , بأن يكون في احد الشروط الخروج عن ماهيته واركانه كبيعه بثمن مجهول او اقترانه بشرط فاسد .[11]

1.1.2. المطلب الثاني: ورود لفظ الفساد في القرآن والسنة

1.1.2.1. الفرع الأول : ورود لفظ الفساد في القرآن

لقد وردت لفظة الفساد في مواضع كثيرة في القرآن الكريم منها قوله تعالى :

(وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾البقرة

فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ) (١١٦) هود

---

[9] *التعريفات* ,ص 166

[10] *معجم لغة الفقهاء* , 1\14

[11] *التعريف بالفساد وصوره من الوجهة الشرعية* , د. وهبة مصطفى الزحيلي , بحث مقدم الى المؤتمر الدولي لمكافحة الفساد طبعة 2003 ص 3

وقوله تعالى: (ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ) (٤١)الروم

وقوله تعالى:(وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَىٰ وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ) (٢٦) غافر

وقوله تعالى: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ) (١١) البقرة

وقوله تعالى: (أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِنْ لَا يَشْعُرُونَ) (١٢) البقرة

وقوله تعالى: (الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ) (٢٧) البقرة

وقوله تعالى: (وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ) (٣٠) البقرة

وقوله تعالى: (وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرَبَهُمْ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ) (٦٠) البقرة

وقوله تعالى: (وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ) (٢٠٥) البقرة

وقوله تعالى: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) (٢٢٠) البقرة

وقوله تعالى: (فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ) (٢٥١) البقرة

وقوله تعالى: (مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ) (٣٢) المائدة

وقوله تعالى: (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ) (٣٣) المائدة

وقوله تعالى: (وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ) (٦٤) المائدة

وقوله تعالى: (وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ) (٧٤) الاعراف

وقوله تعالى:(وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٨٥) الاعراف

وقوله تعالى: (وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا وَاذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ وَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ) (٨٦) الاعراف

وردت مادة (فسد) في القرأن الكريم (50) مرة .

والصيغ التي وردت هي :

1. الفعل الماضي , عدد المرات أربعة مواضع .

وقوله تعالى: (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ) (٢٢) الانبياء

2. الفعل المضارع , عدد المرات أربعة عشر موضعآ .

وقوله تعالى: (الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ) (١٥٢) الاعراف

3. المصدر , عدد المرات أحد عشر مثالآ .

وقوله تعالى: (وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ) (٧٣) الانفال .

4. اسم الفاعل , عدد المرات واحد وعشرون مثالآ .

وقوله تعالى: (أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِنْ لَا يَشْعُرُونَ) (١٢) البقرة

1.1.2.2. الفرع الثاني: ورود لفظ الفساد في السنة

2. الغزوُ غزوانِ فأما من ابتغَى وجهَ اللهِ وأطاع الإمامَ وأنفق الكريمةَ وياسرَ الشريكَ واجتنبَ الفسادَ فإنَّ نومَه ونبهَه أجرٌ كلُّه وأما من غزا فخرًا ورياءً وسمعةً وعصى الإمامَ وأفسد في الأرضِ فإنه لم يرجعْ بالكفافِ .[12]

[12] الراوي:*معاذ بن جبل المحدث:أبو داود المصدر*:سنن أبي داود الجزء أو الصفحة:2515 حكم المحدث:سكت عنه [وقد قال في رسالته لأهل مكة كل ما سكت عنه فهو صالح

3. إذا اقتَرَب الزَّمانُ كثُر لُبْسُ الطَّيالسةِ وكثُرتِ التِّجارةُ وكثُر المالُ وعظُم ربُّ المالِ لمالِه وكثُرتِ الفاحشةُ وكانت إمرةُ الصِّبيانِ وكثُر الفسادُ وجار السُّلطانُ وطُفِّف في المكيالِ والميزانِ ويُربِّي الرَّجُلُ جِرْوَ كَلْبٍ خيرٌ له مِن أنْ يُربِّي ولَدًا ولا يُوقَّرُ كبيرٌ ولا يُرحَمُ صغيرٌ ويكثُرُ أولادُ الزِّنا حتَّى إنَّ الرَّجُلَ لَيَغْشَ المرأةَ على قارعةِ الطَّريقِ فيقولُ أمثَلُهم في ذاكم الزَّمانِ لوِ اعتزَلْتُم عنِ الطَّريقِ يلبَسونَ جُلودَ الضَّأنِ على قلوبِ الذِّئابِ أمثَلُهم في ذلكَ الزَّمانِ المُداهِنُ . [13]

4. عن سعيدِ بنِ المسيّبِ ، قال : قُطِع الدينارُ والدرهمُ منَ الفسادِ في الأرضِ .[14]

5. إذا خطَب إليكم مَن تَرضَون دينَه وخلُقَه فأنكِحوه إلا تفعلوا تكنْ فتنةٌ في الأرضِ وفسادٌ عريضٌ .[15]

6. سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ يقولُ: وأَهْوَى النُّعْمانُ بإصْبَعَيْهِ إلى أُذُنَيْهِ، إنَّ الحَلالَ بَيِّنٌ، وإنَّ الحَرامَ بَيِّنٌ، وبيْنَهُما مُشْتَبِهاتٌ لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ، وعِرْضِهِ، ومَن وقَعَ في الشُّبُهاتِ وقَعَ في الحَرامِ، كالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى، يُوشِكُ أنْ يَرْتَعَ فِيهِ، ألا وإنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، ألا وإنَّ حِمَى اللهِ مَحارِمُهُ، ألا وإنَّ في الجَسَدِ مُضْغَةً، إذا صَلَحَتْ، صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وإذا فَسَدَتْ، فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، ألا وهي القَلْبُ . [16]

7. إنما الأعمال كالوعاءِ ، إذا طاب أسفلُه طاب أعلاه ، و إذا فسد أسفلُه فسدَ أعلاه .[17]

8. -بدأ الإسلامُ غريبًا وسيعودُ غريبًا كما بدأ فطُوبى للغرباءِ، وفي روايةٍ قيل يا رسولَ اللهِ : مَن الغرباءُ؟ قال لذين يصلحون إذا فسد الناسُ، وفي لفظٍ آخرَ قال : هم الذين يُصلِحون ما أفسد الناسُ من سنتي .[18]

9. المُتمسِّكُ بسُنَّتي ، عندَ فسادِ أمَّتي ، لهُ أجرُ شهيد . [19]

10. ألا أخبرُكُم بأفضَلَ مِن درجةِ الصَّلاةِ ، والصِّيامِ والصَّدقةِ ؟ قالوا : بلَى ، يا رسولَ اللَّهِ . قالَ : إصلاحُ ذاتِ البينِ قالَ : وفَسادُ ذاتِ البَينِ هيَ الحالقة . [20]

---

[13] الراوي: *أبو ذر الغفاري المحدث*: الطبراني المصدر: المعجم الأوسط الجزء أو الصفحة: 126/5 حكم المحدث: لم يرو هذا الحديث عن مبارك بن فضالة إلا سيف بن مسكين .

[14] الراوي: *[يحيى بن سعيد] المحدث: البوصيري* المصدر: إتحاف الخيرة المهرة الجزء أو الصفحة: 31/3 حكم المحدث: سنده رجاله ثقات، وله شاهد

[15] الراوي: *[أبو هريرة] المحدث: ابن باز* المصدر: مجموع فتاوى ابن باز الجزء أو الصفحة: 3/101 حكم المحدث: إسناده حسن

[16] الراوي: *النعمان بن بشير المحدث*: مسلم المصدر: صحيح مسلم الجزء أو الصفحة: 1599 حكم المحدث: صحيح

[17] الراوي: *معاوية بن أبي سفيان المحدث: الألباني* المصدر: صحيح الجامع الجزء أو الصفحة: 2320 حكم المحدث: صحيح

[18] الراوي: - *المحدث: ابن باز المصدر: مجموع فتاوى ابن باز* الجزء أو الصفحة: 3/158 حكم المحدث: صحيح

[19] الراوي: *أبو هريرة المحدث: السيوطي المصدر: الجامع الصغير* الجزء أو الصفحة: 9152 حكم المحدث: حسن

1.1.3. المطلب الثالث: أنواع الفساد وأسبابه

1.1.3.1. الفرع الأول: أنواع الفساد

2. **الفساد الفكري او الاعتقادي**

إن أعظم فساد يصيب الانسان هو الفساد الفكري والاعتقادي واذا ما اصيب بهذه الآفة فإن ما يلحق بها من آثار تكون الأكبر والأعظم وان الفساد يكون أشد انواع الفساد يقول المفكر الإسلامي سيد قطب (إن الفساد يصيب تصورات الناس كما يصيب حياتهم) .[21]

والأمثلة على هذه الفساد الذي وردت في القرآن الكريم :

أ- قال تعالى: (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ) (٢٢) الأنبياء

ب-وقاله تعالى:(وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهِ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ) (٤٠) يونس

ت-وقوله تعالى:(الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ) (٢٧) البقرة

ث-وقوله تعالى:(وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ) (٧١) المؤمنون

3. **الفساد الإداري**

لقد قص القرآن الكريم الكثير من القصص ومن أخبار الأمم السابقة وكان لسوء استخدام السلطة وإدارة البلاد نصيب كبير من هذه القصص ثم أمرنا أن نعتبر من حال هذه الأمم وأن نجتنب ما وقعوا به ضمانا لصلاح الأمة ومن الأمثلة القرآنية :

أ-قوله تعالى: (وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ) (٢٠٥) البقرة

---

[20] الراوي:*أبو الدرداء المحدث:أحمد شاكر المصدر:عمدة التفسير* الجزء أو الصفحة:573/1 حكم المحدث: أشار في المقدمة إلى صحته

[21] د.احمد محمود نهار ابو سويلم , *مكافحة الفساد* , دار الفكر , الطبعة الاولى , عمان , الاردن , سنة 2010 , ص 27

ب-قوله تعالى: (قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ) (٣٤) النمل

ت-قوله تعالى: (إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ) (٤) القصص

Yönetsel Yolsuzluk

Yönetsel yolsuzluk, politikaların uygulanmasında yani yasaların ve hükümet politika ve programlarının kamu bürokrasisi tarafından uygulanması sırasında ortaya çıkar.

Bu nedenle yönetsel yolsuzluğun taraflarından biri her zaman için kamu yöneticileridir. Yönetsel işlevlere ilişkin kamu yetkisinin kamu yönetimi sürecinde çıkar gözetilerek yasal düzenlemelere aykırı biçimde kullanılması yönetsel yolsuzluk olarak tanımlanabilir.

Az gelişmiş ülkelerde yönetsel yolsuzlukların daha fazladır. Bunun nedeni olarak çıkar gruplarının ya da sivil toplum kuruluşu şeklinde ortaya çıkan örgütlenmelerin ülkemizde çok etkili bir konuma ulaşmamış yani yasamayı etkileyebilecek bir güçte olmaması; bunun yerine kamu yönetimi sürecine etkide bulunabilecek olan aile, akraba, etnik, dinsel ya da yerel bağlılıkların daha çok oluşmuş olmasıdır .

Yönetsel yolsuzlukları "maddi çıkar karşılığı yolsuzluk" ve "maddi olmayan çıkar karşılığı yolsuzluk" olarak ikiye ayırmak mümkündür.[22]

4. **الفساد المالي**

ورد في القرآن الكريم صوراً من أنواع الفساد وهذا يدل على سعة انتشاره وكثرة صوره في المجتمع , ومن الأمثلة على ذلك ورد في القرأن الكريم .

[22]Kemal Özsemerci, *Türk Kamu Yönetiminde Yolsuzluklar, Nedenleri, Zararları ve Çözüm Önerileri*, Ekim 2003, Sayıştay Yayını . s28 .

أ- قوله تعالى: (في الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُم إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) (٢٢٠) البقرة

ب-قوله تعالى: (وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ) (٨٥) هود

ت-قوله تعالى: (وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ) (٧٣) الانفال

Maddi Çıkarlı Karşığı Yolsuzluk

Kamu görev ve yetkilerinin maddi kazanç gözetilerek yasal düzenlemelere aykırı

biçimde kullanılması maddi çıkar karşılığı yolsuzluk olarak tanımlanabilir. Yolsuzluğun bu şekli karşımıza çok çeşitli şekillerde çıkabilir. Bunların belli başlı olanları ise rüşvet, haraç ve zimmettir.

a) Rüşvet, yolsuzlukların en yaygın şekillerinden biridir. En eski örgütlü

toplumlardan günümüz devletlerine kadar varlığını devam ettirmiş sosyal bir problemdir.

Politik yozlaşma, halk arasında ve bazı araştırmacılar tarafından "rüşvet'' veya "rüşvet ve yolsuzluk" olarak nitelendirilmektedir. En genel biçimde rüşvet, yetkili birisine, başkası tarafından toplumun sosyo-kültürel normlarına aykırı bir şekilde menfaat vaat edilerek veya sağlanarak bir işin yaptırılmasıdır.

Aktan'a göre rüşvet, kamu görevlilerinin, kamusal mal ve hizmetlerin halka arzı esnasında görev ve yetkilerini kötüye kullanarak ve muhatap oldukları kişi ve kurumlara ayrıcalıklı işlem yaparak, para veya diğer şekillerde bir menfaat sağlamalarıdır.

Rüşvet niteliği açısından iki türlüdür: hafif rüşvet ve ağır rüşvet. Birincisi, kanuna uygun kamu işlerinin hızlandırılması yani olağan duruma kıyasla daha çabuk yerine getirilmesi şeklinde kötüye kullanılabilir. Bu durumda rüşveti veren kişilere diğerleri aleyhine ayrıcalıklı işlem yapılmaktadır. Ağır rüşvet durumunda ise, kanuna

uygun olmayan ya da yasaklanmış kamu işlemlerinin bir menfaat karşılığı yerine getirilmesi halinde de kamu yetkisi kötüye kullanılmış olur. Rüşvet fiyatının oluşmasında belirleyici olan rüşvetin niteliğidir. Alınan risk ve yapılan işlem göz önüne alındığında, doğal olarak ağır rüşvetin fiyatı hafif rüşvetin fiyatından daha yüksektir.

Gelişme çabası içinde olan ülkelerdeki, ekonomik kaynakları kullanma fırsatlarının kıtlığı rüşveti teşvik etmektedir. Rüşvet olgusu geri kalmış ülkelerde olduğu gibi gelişmiş ülkelerde de politik yozlaşmanın en önemli nedenlerinden birisidir. Tek fark rüşvetin sıklıkla görüldüğü mekân farkıdır. Gelişmiş ülkelerde, rüşvet ulusal düzeyde değil yerel düzeyde ortaya çıkmaktadır. Örneğin, İngiltere'de yerel yönetimlerdeki küçük çaplı yolsuzluklara, yükseklerdeki skandallardan çok daha sık karşılaşılmaktadır.

Rüşvet, bir toplumdaki mevcut normları (hukuki, dini, ahlâki, kültürel) ihlal edici bir olgudur. Politik yozlaşmalar her toplumda olmakla birlikte, bunların nitelik ve niceliği toplumdan topluma farklılıklar göstermektedir. Ancak her suç gibi rüşvet toplumsal bir olaydır ve özellikle sosyal yapının bozulduğu dönemlerde, iyice yüzeye çıkar.

Rüşvet olgusunun ortaya çıkması kamu bürokrasisinin örgütlenme biçimi ile yakından ilişkilidir. Aşırı kuralcılık, otoritenin merkezileşmesi, hizmet arzının yetersizliği, yasakçı devlet anlayışı, sosyal yapının bozulması, yönetimin şeffaf olmaması rüşveti besleyen en önemli unsurlardır. Rüşvetin, yaygınlaşmasında yasaların yetersizliği ve toplumun mevcut yasalara uyma oranının düşüklüğü de etkilidir.

Rüşvetin olumsuz birçok etkisinin yanı sıra, evrensel, dokunulmaz ve eşitlik içinde kullanılması gereken "insan hakları ve özgürlükleri" alanını kısıtladığı unutulmamalıdır.

Rüşvet, demokraside tüm bireylerin "eşitliği" ilkesini ortadan kaldırmaktadır. Rüşvet, öncelikle kamu mallarına ve olanaklarına eşitlik içinde ulaşabilme ilkesini

ters-yüz etmekte ve böylece kamusal makamları, küçük bir grubun, hak ve yetkilerin gerçek sahibi olan halkın elinden aldığı bir tür ayrıcalıklı yerlere dönüştürmektedir.[23]

b) Haraç: Bu yozlaşma türünde, kamu görevlisi karşısındaki kişiden, işini yapmak için bir bedel istemektedir; yani kamu görevlisi yapmakla mükellef olduğu bir iş için illegal bir ödeme talebinde bulunmaktadır. Buradaki yozlaşma olgusu, rüşvetten farklı olarak, tek taraflı gerçekleşmekte ve kamu görevlisinden kaynaklanmaktadır.

Berkman, haracı "açık yiyicilik" ya da aktif rüşvet diye de adlandırmaktadır. Kamu görevlisinin "işlemleri kasıtlı olarak yavaşlatacağı ya da sorun yaratacağı tehdidi ile karşısındakinden açıkça para istemesi" haraçtır.

c) Zimmet: Tek taraflı bir yozlaşma türüdür. Zimmet, kamu görevlisinin para ya da mal niteliğindeki kamusal bir kaynağı yasalara aykırı olarak kişisel kullanımı için harcaması ya da kullanmasıdır. Kamu görevlisinin devlete ait bir daktilo ya da bilgisayarı kendi özel kullanımına tahsis etmesi zimmet olayına örnek olarak verilebilir. Yine bir kamu görevlisinin, kendi özel otomobilinin yakıtını, makamından yararlanarak devlet kanalıyla karşılaması da zimmete bir örnektir .

d) Rant Kollama: Çıkar ve baskı gruplarının, devlet tarafından suni olarak yaratılmış bir ekonomik rantı elde etmek için giriştikleri faaliyetlere rant kollama denilmektedir. Suni rant bazı ekonomik faaliyetlerin devlet tarafından düzenlenmesi veya ekonomik faaliyetler üzerine sınırlar konulması suretiyle ortaya çıkmaktadır. Rant kollama teorisi bu faaliyetleri teorik olarak modelleştirmiştir. Rant kollama kavramı da suni rantın baskı ve çıkar grupları tarafından elde edilmeye çalışılmasını ifade etmektedir. Rant kollamanın bazı türleri ise şunlardır:

Monopol Kollama: Devlet tarafından imtiyaz hakkı verilen bir monopolun elde edilmesi için baskı ve çıkar gruplarının girişmiş oldukları faaliyetlerdir.

Tarife Kollama: Çıkar ve baskı gruplarının yurtiçi piyasada karlarını maksimum düzeye çıkarmak için belirli mal ve hizmetlerin ithalinde yasaklamalar ya da ithalat vergisi konulması için giriştikleri faaliyetlerdir.

[23] Aksu, H., Başar, S., ve Gökalp N. S. (2006). *Kamu kesimi yolsuzluklarının nedenleri*. Gazi Üniversitesi İktisadi İdari Bilimler Fakültesi Dergisi, 8(3), 1–16.

Lisans Kollama**:** İthalatta tahsisli kotalardan lisans belgesi almak için yapılan lobicilik faaliyetleridir.

Kota Kollama: İthalatın kota veya kontenjan sistemine tabi olması durumunda bazı kişi ve kurumların global kota ve tahsisli kotaların artırılması girişimleridir.

Teşvik Kollama: Çıkar ve baskı gruplarının, faizsiz veya düşük faizli krediler, tarımsal ürünler için destekleme alımları, vergi istisna ve muafiyetleri gibi devletten mali yardım elde etmek için yaptıkları faaliyetlerdir.

Sosyal Yardım Kollama: Ekonomide kişi ve kurumların lobicilik yaparak devletten sosyal gayeli mali yardım elde etme faaliyetleridir.[24]

5. الفساد الأجتماعي والأخلاقي

وهذا النوع من الفساد قد يصيب بعضآ من افراد الطبقة من المجتمع فيؤثر على المجتمع بالسوء وقد يكون آفة تصيب جميع افراد المجتمع, فيصبح مجتمع سوء ومن صور هذا الفساد القتل والسرقة والزنا والسحر والنفاق .

أ-قال تعالى: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ) (١١) البقرة

ب-قال تعالى: (مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ) (٣٢) المائدة

ت-قال تعالى: (قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا جِئْنَا لِنُفْسِدَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كُنَّا سَارِقِينَ) (٧٣) يوسف

ث-قال تعالى: (فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ) (٨١) يونس

ج-قال تعالى: (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ) (٢٢) محمد

[24] Akçay, S. (2002). *Yolsuzluk ve ekonomik büyüme: Ülkelerarası bir çalışma.* Ankara Üniversitesi Siyasal Bilgiler Fakültesi Dergisi, 57(1), 1–13.

ح- قال تعالى: (قَالَ رَبِّ انْصُرْنِي عَلَى الْقَوْمِ الْمُفْسِدِينَ) (٣٠) العنكبوت

6. **الفساد الإعلامي**

هذا النوع من الفساد شيء من الخفاء في بعض من الآيات ومن الأمثلة التي وردت في القرآن .

أ-قال تعالى: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ) (١١) البقرة

ب-قال تعالى: (وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَآلِهَتَكَ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ) (١٢٧) الاعراف

ت-قال تعالى: (وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَىٰ وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ) (٢٦) غافر

1.1.3.1. الفرع الأول: أنواع الفساد

ورد في القرآن الكريم اسباب للفساد ونتكلم عنها الآن بالأمثلة القرآنية

1. **الكسب السئ :**

قال الله عز وجل : (ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ) (٤١)الروم

2. **التكبر والعلو والظلم**

قال سبحانه وتعالى: (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ۚ فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ) (١٤) النمل

3. **البطر وكفران النعمة**

قال تعالى:(أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ ﴿٦﴾ إِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ ﴿٧﴾الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلَادِ ﴿٨﴾وَثَمُودَ الَّذِينَ جَابُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ ﴿٩﴾وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ ﴿١٠﴾الَّذِينَ طَغَوْا فِي الْبِلَادِ ﴿١١﴾فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ) ﴿١٢﴾ الفجر

1.2. المبحث الثاني: مفهوم الفساد الإداري وخصائصه

1.2.1. المطلب الأول : مفهوم الفساد الإداري

وصف الفساد الإداري بأنه إساءة لاستخدام المنصب العام للغايات الشخصية , وتتضمن القائمة على سبيل المثال لا الحصر الابتزاز , الرشوة , واستغلال النفوذ والسلطة والاختلاس والاحتيال واستغلال مال التعجيل وهو المال الذي يتم دفعه لموظف ما لتسريع النظر في أمر خاص يقع ضمن نطاق اختصاصة لإأنجاز أمر معين , وعلى الرغم من أن كثيرآ من الناس ينزعون إلى عد الفساد خطيئة حكومية الا ان الفساد موجود كذلك في القطاع الخاص , بل إن القطاع الخاص متهم ومتورط اإلى درجة كبيرة في معظم أشكال الفساد في الحكومة , كما عرفت الأمم المتحدة الفساد بأنه (استعمال للسلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة) كما قدم البنك الدولي هو الآخر بياناً للفساد الإداري (بأنه استغلال للمنصب العام بغرض تحقيق المكاسب الشخصية) .[25]

وفي علم الإدارة المعاصرة يرون وجود إشكالية حقيقية لدى الباحثين في تصور هذا المفهوم والتعبير عنه بطريقة متفق عليه , ويعزى هذا الأمر الى عدد من الأسباب أهمها :

أولا : الافتقار الى وجود منهج موحد لدراسة هذه الظاهرة وبحثها , فمعظم الأفراد أو الجهات المهتمة بدراستها ينتمون إلى حقول مختلفة مثل العلوم الاجتماعية والإدارية والاقتصادية وحتى السياسة .

ثانيا : الاختلاف في المرجعية القانونية أو الثقافية أو التشريعية المعتمدة لوضع المعايير اللازمة لتمييز السلوك الفاسد عن غيره .

ثالثا : الاختلاف بمفهومه ومضمونه بين ما يراه عامة الناس وبين ما يراه الباحثون المختصون فلا يتحتم أن يتوافق التعريفات دائما مع رغبات الجماهير أو أن تعاصر قضية الإصلاح , بل إنه حتى في المجتمعات التي تم فيها حسم مفاهيم الفساد .

رابعا :اختلاف مفهومه بين البيئات الثقافية المختلفة, فما يراه شعب من الشعوب فسادا , تجده عند شعب آخر عكس ذلك.

خامسا : تعدد ألوانه وأشكاله والمظاهر التي يتخذها الفساد في مجتمعات مختلفة .

سادسا : كثرة مجالات النشاط الإنساني والتي يمكن للفساد أن ينتشر فيها وتتشابك .

---

[25] د. جمال ابراهيم الحيدري, *الفساد الاداري (العادة القانونية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية)* الطبعة الاولى ,سنة 2009, بغداد , العراق , ص 8-9

1.2.2. المطلب الثاني: مفهوم الفساد الإداري في الاصطلاح الشرعي

جمهور الفقهاء يطلق لفظ الفساد في باب المعاملات بمعنى البطلان , فتعريف المعاملة الفاسدة عندهم هو تلك التي اشتملت على مخالفة للشرع في أحد أركانها أو شروطها , ويبنى على هذا الحكم عدم ترتب أى من الآثار الشرعية على أي معاملة وصفت بأنها فاسدة .

أما عند الحنفية : فيقصدون بالفساد في باب المعاملات كون الفعل مشروع بأصله أي أركانه صحيح وغير مشروع بوصفه أي بشروطه , وعليه فهم يعدون الفساد مكاناً وسطاً بين الصحة والبطلان فيضعون بعض من الآثار الشرعية على المعاملات الفاسدة من دون الباطلة .

وعند علماء الأصول: يستعملون هذا المصطلح ومشتقاته أحيانا بالمعنى نفسه الذي يستعمله علماء الفقه , وأحيانا أخرى بمعنى مخالف , يقول الإمام العز بن عبدالسلام (فصل في بيان حقيقة المصالح والمفاسد) المصالح أربعة أنواع (الأفراح وأسبابها , و اللذات وأسبابها).[26]

والمفاسد أربعة أنواع : الآلام وأسبابه , والغموم وأسبابها , وهي منقسمة الى دنيوية وأخروية , فأما لذات الدنيا وأسبابها وأفراحها وآلامها وأسبابها , وغمومها وأسبابها , فمعلومة بالعادات , وفي حين أن لذات الآخرة وأسبابها , وأفراحها وأسبابها , وآلامها وأسبابها وغمومها وأسبابها , فقد دل عليه الوعيد , والزجر والتهديد.

كما يتفق علماء الأصول على ثبوت الترادف بين الفاسد والباطل في باب العبادات , فيراد بها نقيض الصحة .

إلا أنهم يختلفون في مدلول الفساد في باب المعاملات , فذهب الجمهور إلى القول بالترادف فالباطل والفاسد بمعنى واحد في العقود وهو نقيض الصحة , فالعقد إما صحيح أو باطل وكل باطل فاسد .

1.2.3. المطلب الثالث: خصائص الفساد الإداري وعلاماته

1.2.3.1. الفرع الأول: خصائص الفساد الإداري

1. السرية: الفساد يتم بشكل سري يكتم فيه ترتيباته ومفاوضاته و إجراءاته واتفاقاته كافة.

[26] د. عصام عبدالفتاح مطر , *(الفساد الاداري ماهيته اسبابه مظاهره)* , دار الجامعة العربية , الاسكندرية , مصر , ص 21

2. تعدد الأطراف: هناك عادة أكثر من طرف مشترك في عملية الفساد , لتبادل المنافع بين الأطراف التي تجمعها الصفقة, حيث يكون هناك شخص مستفيد من فعل الفساد لمصلحة طرف أخر عادة فيما يستفيد هو في الوقت نفسه من الفعل الإجرامي .
3. الالتزام المتبادل: حيث تكون هناك مصالح مشتركه بين أطراف الصفقة ويحقق كل طرف المنافع المخالفة للقانون .
4. خيانة الثقة: الفساد ينطوي على خيانة الثقة والتي يفترض أن تكون متوافرة في المستوى أو صاحب السلطة ألعامة , وتكون عادة تصرفات أو عمليات الإخلال بالثقة خيانة لمصدرها أو خيانة لأمانة الوظيفة أو العمل أو السلطة المسندة إلى مرتكب أفعال الفساد .[27]
5. التمويه: هناك علاقة وثيقة بين الاحتيال والفساد فإن الفساد ينطوي على التعتيم على الأنشطة وتمويه وإخفائها التي يقوم بها كل من يرتكب الفساد أفعالا وسلوكا .
6. التناقض: القصد هنا حدوث تناقض بين الأدوار في الحياة الخاصة والأدوار في الحياة ألعامة لمرتكبي الفساد .
7. التحايل والخديعة: يتضمن الفساد أفعالا احتيالية ومخادعة منافية للحقيقة منها تزييف الأوراق والمستندات والالتفاف حول القواعد واللوائح , لتحقيق مكاسب غير مشروعة.
8. الشمولية:صفة الفساد يشمل الباحثين عن المصالح أو الموافقات أو القرارات المحددة وكذلك الذين يمكنهم التأثير على هذه القرارات والتي عادة ما تكون بمخالفة القوانين واللوائح والضوابط والقيم الخاصة دون وجه حق بالعمل والمجتمع في الوقت نفسه .
9. السلوك المنحرف:يعتبر الفساد سلوكا غير سوي يحدث نتيجة لمخالفة القوانين والضوابط واللوائح والأخلاق الصحيحة , وهو ما يعبر عنه أيضا بأنه فعل إجرامي يمثل جريمة يعاقب عليها القانون .
10. الإخلال بالواجبات والمسؤوليات:إذ يعبر الفساد عن تجاوز الواجبات والمسؤوليات المتعلقة بأداء الإعمال وخرق القوانين والتعليمات واللوائح وعدم الالتزام بإحكامها.
11. تحقيق المصالح الخاصة على حساب المصلحة العامه:ويتم ذلك بأن يحصل مرتكب الفساد على منفعة أو مصلحه خاصة له أو لأقربائه على حساب المصلحة العامه

[27] د. عصام عبدالفتاح مطر , *(الفساد الاداري ماهيته اسبابه مظاهره)* , دار الجامعة العربية , الاسكندرية , مصر , ص 34

للمجتمع , ويمكن أن تكون المصلحة معنوية أو مادية أو أدبية أو حتى إشباع لرغبة غير مشروعة .

12. الإضرار بالمصالح السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصاديه : وهنا يترتب على فعل الفساد الأضرار التي تلحق بالاقتصاد الوطني أو القومي مثل الإضرار بسوق المال أو بالعملة أو البنوك أو موازنة الدولة أو قد تكون الإضرار اجتماعية مثل المخدرات وما يرتبط بها من انحراف بالسلوك أو السرقة أو العنف وإرتكاب جرائم الاغتصاب أومثل تمويل الإرهاب أو ربما كتمويل الانقلابات العسكرية وزعزعة الوضع السياسي الداخلي أو شراء السلاح وتمويل عمليات شراء الأصوات بالانتخابات .[28]

1.2.3.2. الفرع الثاني: علامات الفساد الإداري

الآثار الاقتصادية والاجتماعية للفساد

1. الفساد يؤثر على أداء القطاع الاقتصادي وينتج عنه أبعاداً اجتماعية لا يستهان بها .
2. الفساد يؤدي إلى إضعاف البنية الأساسية وكذلك الخدمات العامة ، ويشجع أصحاب النفوس الضعيفة إلى السعي إلى الربح غير المشروع من خلال الرشاوى بدلاً من المساهمة في العملية الإنتاجية .
3. إضافة إلى ذلك الفساد يقوم بتغيير آلية الإنفاق الحكومي، إذ يبدد المسؤولون والسياسيون المرتشون مؤرد عامة أكثر على البنود والفقرات التي يسهل من خلالها ابتزاز الرشاوى الكبيرة منها مع الحفاظ على سريتها .
4. الرشوة ترفع من سقف كلف الصفقات ويسبب وعدم التيقن في الاقتصاد .
5. الفساد يضعف من شرعية الدولة، ويسهل حدوث اضطرابات ومشاكل تهدد الاستقرار والأمن السياسي في الدول النامية .
6. الفساد يؤثر على روح الابتكار والمبادرة ويضعف الجهود والمحاولات لإقامة المشاريع الاستثمارية الجديدة .
7. الرشوة تنطوي على ظلم ، إذ تنتج عنها فرض ضريبة تنازلية تكون ذات أثر ثقيل وبشكل خاص على المنشآت الصغيرة في التجارة والأنشطة الخدمية التي تقوم بها.
8. الفساد يقود إلى التشكيك في القانون وفعاليته وفي قيم الثقة والأمانة كما يهدد المصلحة العامة.

---

[28] د. جمال ابراهيم الحيدري, *الفساد الاداري (العادة القانونية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية)* الطبعة الاولى ,سنة 2009, بغداد , العراق , ص 41 .

9. ومن جانب آخر الفساد يؤثر على العدالة التوزيعية والفعالية الاقتصادية بسبب ارتباطه بإعادة توزيع أوتخصيص بعض السلع والخدمات ، حيث يسهم في إعادة خصخصة الثروات لصالح الأكثر يحتكرون السلطة.

2. الفصل الثاني: مفهوم الوظيفة العامة والموظف العام واجباته وحقوقه

2.1. المبحث الأول : مفهوم الوظيفة العامة والموظف العام في الشريعة

2.1.1. المطلب الأول : مفهوم الوظيفة العامة في الشريعة

استعمل الفقهاء في الشريعة مصطلح الوظيفة العامة , للتعبير عن معان مختلفة مستفيدين في ذلك من معناها اللغوي , حيث يمكن اطلاقها على التقادير الدورية الدائمة من أعمال أو أرزاق أو أطعمة أو أموال أو غيرها من الأمور ومن هذه الاستخدامات :

1. استخدامها للتعبير عن المبالغ المالية التي تؤخذ بشكل دوري مثل الضرائب والخراج والزكاة , أما استخدامها بمعنى الضريبة , فقول شاطبي (إنا إذا قررنا إماما مطاعا" مفتقرا إلى تكثير الجنود لسد الثغور وحماية الملك المتسع الأقطار , وخلا بيت المال وارتفعت حاجات الجند إلى ما لا يكفيهم فللإمام إذا كان عدلا أن يوظف على الأغنياء ما يراه كافيا لهم في الحال , إلى أن يظهر مال بيت المال ثم إليه النظر في توظيف ذلك على الغلات والثمار أو غير ذلك) . [29]

قول ابن تيمية (وهذا كالوظائف السلطانية التي توضع على القرى , مثل أن يوضع عليهم عشرة آلاف درهم) . [30]

وأما استخدامها بمعنى الخراج فعند الحنفية (أن الخراج يكون قسمان خراج الوظيفة مثل الذي وظفه عمر بن الخطاب على أرض السواد فلكل جريب يبلغه الماء صاع من البر أو الشعير , وخراج مقاسة وهو ما وضعه الإمام على أرض فتحها ومن على أهلها بها من نصف الخارج أو ثلثه أو ربعه).[31]

29الشاطبي , أبو اسحاق ابراهيم بن موسى , *الاعتصام* , تح , سليم بن عيد الهلالي , دار ابن عفان , السعودية , ط 1 , سنة 1992 , ج2 , ص 619

30ابن تيمية , احمد بن عبدالحليم , *مجموع الفتاوى* , تح عبدالرحمن بن محمد بن قاسم مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف , السعودية , السنة 1995 , ج 30 , ص 340

31 , ابن عابدين , *رد المحتار على الدر المختار* , دار الفكر , بيروت , ط2, السنة 1992, ج2

وأما استعمالها بمعنى الزكاة , فمنه قول الزيلعي (الزكاة وظيفة المال النامي وكذا العشر والخراج واحد وهو الأرض النامية) [32] .

2. استخدامها في باب الوقف , للتعبير عن الأجر الراتب الدوري في مقابلة عمل دائم قال الحموي (المراد هنا بالوظائف هوإعطاء المعاليم للأشخاص في مقابلة الخدمة , وإعطائها بالمرتبات لا في مقابلة الخدمة بل لصلاح المعطى او علمه او فقرة) . [33]
3. استخدامها للتعبير عن واجبات العمل التي يؤديها العامل في مهنة ما , من ذلك قول ابن القيم (وظيفة صاحب الديوان أن يكتب المصروف والمستخرج) . [34]
4. استخدامها للتعبير عن المهنة أو العمل الدائم سواء اكان عملا في خدمة الدولة او عملا خاصا ومن ذلك قول السبكي (وما من وظيفة إلا وللمسلمين حقوق على صاحبها). [35]

وما قاله العظيم آبادي (وفيما كان للسلف عادات مختلفة فقد كانوا يقرؤون كل يوم بحسب أحوالهم وإفهامهم ووظائفهم , فكان بعضهم يختم القرآن في كل شهر والمختار أنه يستكثر منه ما يمنكه الدوام عليه , ولا يعتاد إلا ما يغلب على ظنه الدوام عليه في حال نشاطه وغيره , هذا اذا لم تكن له وظائف عامة , أو خاصة يتأثر بإكثار القرآن عنها , فإن كان له وظيفة عامة , كالولاية والتعليم ونحو ذلك فليوظف لنفسه , قراءة يمكنه المحافظة عليها مع نشاطه وغيره , من غير الإخلال بشيء من كمال تلك الوظيفة وعلى هذا يحمل ما جاء عن السلف) . [36]

الخدمة الوظيفة العامة (SÜHEYP DERBİL)[37]

يتم تنفيذ ما يسمى بأعمال الخدمة العامة تحت إدارة أو سيطرة الحكومة يختلف الوضع القانوني للأشخاص الذين ينظمون أو يديرون أو يشرفون على ما يسمى بمؤسسات الخدمات العامة عن أولئك الذين ينظمون أو يديرون أو يشرفون على المؤسسات الخاصة الأول يعتمد على نظام القانون العام ، والثاني يعتمد على نظام القانون الخاص. الأول لديه سلطة اتخاذ القرارات

---

[32] الزيعلي فخر الدين , *تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي* , المطبعة الكبرى الاميرية , بولاق , القاهرة , ط1 , السنة 1313, ج3,ص275

[33] الحموي احمد بن محمد , *غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر* , دار الكتب العلمية , ط1, السنة 1985 ,ج1, ص334

[34] ابن القيم الجوزي , *الطرق الحكمية* , مكتبة دار البيان , د ط , د ث , ص 199

[35] السبكي بن تقي الدين , *معيد النعم ومبيد النقم* , مؤسسة الكتب الثقافية بيروت لبنان ,ط1,السنة1986, ص11

[36] العظيم ابادي , *عون المعبود شرح سنن ابي داود* , تح عبدالرحمان محمد عثمان , مكتبة السلفية بالمدينة , ط2,السنة1968 ,ج4,ص188-277

[37] Süheyp DERBİL *"KAMU HİZMETİ NEDİR?".* Ankara Üniversitesi Hukuk Fakültesi Dergisi 7 / 3 (Mayıs 1950) ss.28-36.

التنفيذية ، وتنفيذ قراراتهم على الفور ، ومصادرة ، والاستيلاء على الوسائل المادية ، وإخضاع المواطنين للخدمة الإجبارية لا توجد مثل هذه الصلاحيات في الثانية.

ما هي الخدمة العامة

باختصار ، يمكننا الإجابة على السؤال "المركبات وغير المركبات تظل مفتوحة لاستخدام الجميع". لا يجوز مصادرة السواحل البحرية والموانئ والمياه الإقليمية وأحواض الأنهار أو بيعها أو رهنها أو مصادرتها أو انتهاء صلاحيتها. ليس هناك شك في هذا ، حتى في هذا الصدد ، من غير المناسب تسمية مثل هذه الممتلكات غير المركبات أو الممتلكات أو العقارات أو "العقارات العقارية". لأن استدعاء كائن لا يمكن تسجيله كـ "خاصية" لا يفعل شيئًا سوى إرباك العقول. هل الطرق والميادين والمتنزهات والقنوات والأرصفة والأرصفة عامة أيضًا؟ لا شك في أن الطريق لا يمكن بيعها طالما يوجد طريق. لا يمكن حبسها وما إلى ذلك ... الساحات والمتنزهات وحتى كاناباه والمور والفوانيس هي مثل تلك الموجودة في الحدائق وكلها عامة. ومع ذلك ، فإن هذه الفئة الثانية ليست طبيعية مثل الأولى ، ولكنها مصطنعة ؛ نتيجة لعمل قانوني يمكننا تسميته "تخصيص" ، أصبحوا علنيين. عندما يتم رفع مخصصاتهم من قبل الأشخاص المرخص لهم ، فإنهم يفقدون أهلية كونهم عامًا ويصبحون ممتلكات خاضعة لنظام القانون الخاص. لا يجوز مصادرة القصور الحكومية والمكاتب الحكومية والمدارس الرسمية أو مباني المستشفيات والمكاتب وما إلى ذلك المستخدمة في الخدمة العامة. لأن الخدمة العامة يجب أن تعمل بشكل صحيح. هل يجب اعتبارها عامة؟ وفقا لعدد من المحامين مثل M. Hauriou و R. Bonnard ، "نعم!" ، وفقا ل H. Berthelemy "لا!" "ربما!" لفريق مثل L. Rolland. ومناقشات المحامين حول هذا الموضوع تنشأ من الآتي: لا الطرق ولا الساحات ولا شواطئ البحار.. الخ. [38]

لا يمكن تطبيق نظام القانون الخاص بالضبط من الأفضل الاعتراف بأن السلع المملوكة من قبل الإدارات العامة والتي لا تُفتح للاستخدام العام والتي لا تُستخدم للخدمة العامة تخضع لنظام القانون الخاص ، وأن أولئك الذين يتم استخدامهم لأداء خدمات عامة بالمركبات وغير المركبات يخضعون لقواعد منفصلة من القانون العام. IV من أجل تحقيق توليفة بعد التحليل ، يمكننا القول إن الخدمة العامة هي عمل ؛ هو عمل في عالم الحضارة ، لا يمكن إنجاز العمل إلا من خلال ترتيب وتوجيه الوسائل البشرية والمادية والقانونية لغرض معين الهدف في الأعمال التي نسميها "الخدمة العامة" هو خدمة الجمهور.

(5) Sıdaık Sami Onar, tdare Hukuku, istanbul 1942, ş. 26 - 42.[38]

ما هي الخدمة العامة

وهكذا حسب زانوبيني ، فإن الخدمة العامة هي "مجموعة من الأنشطة المادية والتقنية التي يمكن أن يقوم بها الأفراد أيضًا ووفقًا لجيز، فإن القانون العام هو عمل يمكن تطبيقه أي أنه لا يمكن للأفراد القيام به يمكن أخيرًا وضع الاختلاف بين هاتين الفكرتين في مسألة مصطلحات: ما يسميه Jeze "الخدمة العامة" يعني Zanobini المسماة "الخدمة العامة" لم يتم توسيع مفهوم المعرفة المسماة الخدمة العامة أو الخدمة العامة. يؤيد البروفيسور رولاند توسيع مفهوم الخدمة العامة ، فوفقًا لهذا الأستاذ: "العمل مع الخدمة العامة هو مشروع أو مؤسسة مكرسة لتلبية الاحتياجات المشتركة للشعب تحت الإدارة العليا للحكومة" وفقًا لرولاند ، فإن العمل الذي يقوم به المسؤولون لتلبية الاحتياجات المشتركة للناس هو الخدمة العامة [39]، سواء تم تطبيق إجراءات القانون العام أم لا وفقًا لجيز ، فإن الخدمات العامة فقط هي التي يمكن تطبيقها بموجب إجراءات القانون العام. طرح المحامون الألمان أفكارًا قريبة من وجهة نظر رولاند فيما يتعلق ببلدنا ، سيكون من الصواب توسيع مفهوم الخدمة العامة مع المحامين الألمان ورولاند بينما تنص قوانيننا على أنه حتى المناصرة هي مهنة في طبيعة الخدمة العامة ، فإن توقنا للخدمة العامة إلى إجراءات القانون العام فقط قد يسبب الكثير من الإزعاج.[40] بشكل أساسي ، إلى جانب فكرة تلبية احتياجات الجمهور في الخدمات العامة ، هناك أيضًا هدف توفير المصلحة العامة. لذلك ، يتم مراعاة مبادئ مثل الاتساق والمساواة والاستمرارية في جميع أنواع الشؤون الإدارية. لا يوجد هدف لتوفير المصلحة العامة في المؤسسات الخاصة المنشأة لتلبية الاحتياجات العامة ؛ على العكس من ذلك ، تهدف إلى توفير منافع خاصة. لهذا ، لم يتم مراعاة مبادئ الاستقرار والمساواة والاستمرارية في المؤسسات الخاصة الخلافات في الغرض والمبادئ المتبعة القانون العام .

2.1.2. المطلب الثاني : مفهوم الموظف العام في الشريعة

لا نقف في الشريعة الإسلامية على تعريف للموظف العام , وذلك من خلال تعريف الوظيفة العامة بل كان كل من يتولى شيئا من أمر المسلمين من الخليفة ونوابه عليهم أن يستخدموا فيما تحت أيديهم من كل عمل من أعمالهم الأصلح لذلك العمل , وهذا المقصود من الموظف العام حيث سمي بتسميات كثيرة [41].

[39] h- Rolland, Precis de Droit Administratif, Paris 1947, s.,1,.,2.
[40] Frjte Fleiner, $özü geçen eser, s. 198 - 209
[41] انظر محمود محمد عطية معابرة , *الفساد الاداري وعلاجه في الفقه الاسلامي*,ص18,مختارعيسى ,الوظيفة العامةفي الفقه الاسلامي,ص23

وقد اختلف هذه التسميات فيمن يشغل إدارة الولاية العامة بعدة اصطلاحات منها (الأمير, والكاتب والخليفة , والوالي , والعامل , العمال, وأرباب الوظائف, ذوي الخدم , أهل الديوان ,الخدمة المستخدم , أصحاب الديوان , الحاشية المسترزقة , خاصة الملك, الجند الأصحاب , أولياء الدولة , أعوان الدولة , المستنابون) ويمكن استنتاج هذه التسميات من خلال الأعمال التي كانت موكولة لهم[42] .

واستخدمت المصادر كذلك مصطلح العامل ,والعمل , والمهنة , والجمع اعمال وعمل عملا واعمله غيره واستعمله ومنه قيل للساعي الذي يستخرج الصدقات عامل وللذي يستخرج الزكاة عامل وتكثر المصادر من استعمالها خاصة في عهدي الرسول ﷺ , والخلفاء الراشدين وعند التدقيق اللغوي والاصطلاحي لكلمة العامل يتبين أنها تأتي في مرتبة دون الأمير وذلك من خلال الصلاحيات الموكلة له واستخدمت المصادر كلمة الوالي في العهد الأموي . [43]

وقد كان يسمى الموظف العام في عصر النبوة لفظ العامل , حيث ورد ما يدل على ذلك قول الرسول (ﷺ) اسْتَعْمَلَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ رَجُلًا مِن بَنِي أسْدٍ يُقَالُ له ابنُ الأُتَبِيَّةِ علَى صَدَقَةٍ، فَلَمَّا قَدِمَ قالَ: هذا لَكُمْ وهذا أُهْدِيَ لِي، فَقَامَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ علَى المِنْبَرِ - قالَ سُفْيَانُ أيضًا فَصَعِدَ المِنْبَرَ - فَحَمِدَ اللَّهَ وأَثْنَى عليه ثُمَّ قالَ: ما بَالُ العَامِلِ نَبْعَثُهُ فَيَأْتي يقولُ: هذا لكَ وهذا لِي، فَهَلَّا جَلَسَ في بَيْتِ أبِيهِ وأُمِّهِ، فَيَنْظُرُ أيُهْدَى له أمْ لا، والذي نَفْسِي بيَدِهِ، لا يَأْتي بشيءٍ إلَّا جَاءَ به يَومَ القِيَامَةِ يَحْمِلُهُ علَى رَقَبَتِهِ، إنْ كانَ بَعِيرًا له رُغَاءٌ، أوْ بَقَرَةً لَهَا خُوَارٌ، أوْ شَاةً تَيْعَرُ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتَيْ إبْطَيْهِ ألا هلْ بَلَّغْتُ ثَلَاثًا.[44]

وقال (ﷺ) من كان لنا عاملًا فليكتسِبْ زوجةً ، فإن لم يكُنْ له خادمٌ فليكتسِبْ خادمًا ، فإن لم يكُنْ له مسكنٌ فليكتسِبْ مسكنًا . قال : فقال أبو بكرٍ : أُخبِرتُ أنَّ النَّبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم قال : من اتَّخذ غيرَ ذلك فهو غالٍ أو سارقٌ . [45]

وقد عرف الموظف العام في النظام الإسلامي المعاصر : (كل ما يقلده الامام أو نائبه عملا للقيام بمصالح الأمة , او كل من يعمل عند الدولة أو إحدى مؤسساتها أو هيئاتها) . [46]

---

[42] القلقشندي , صبح الأعشى , ج1,ص1-51,الغزالي,*التبر المسبوك في نصيحة الملوك* ,دار الكتب العلمية,ط1,بيروت,السنة1988,ص78

[43] ابن خلدون عبدالرحمان , *مقدمة ابن خلدون*, دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع , السنة 2001, ص243

[44] الراوي:أبو حميد الساعدي المحدث:البخاري المصدر:صحيح البخاري الجزء أو الصفحة:7174 حكم المحدث:[صحيح]

[45] الراوي:المستورد بن شداد المحدث:عبد الحق الإشبيلي المصدر:الأحكام الصغرى الجزء أو الصفحة:497 حكم المحدث:[أشار في المقدمة أنه صحيح الإسناد]

الوظيفة : في القاموس ، "واجب (جمع vezâif)" بمعنى "طعام ، راتب ، عمل مقدّر لفترة معينة من الزمن" ، في تاريخ المؤسسات الإسلامية وعلم الفقه ، "الوظيفة التي يجب القيام بها في فترة معينة ، مهمة محددة أو موظف ؛ الراتب أو البدل المحدد مقابل العمل الذي يتعين القيام به أو المهمة التي يتعين القيام بها ؛ نوع من ضريبة الأرض ؛ ويشير الالتزام والشرط إلى معاني مثل "العبادة النافية اليومية

1. الوظيفة أو المهمة أو الموظفين"Erbâbü'l-Vzâif" تُستخدم عبارات مثل "عامل ، كاتب ، أرباب مناصب" فقط للموظفين العموميين ، و "أرباب جيهات ، مرتزقة إقفاف" لأولئك الذين يؤدون خدمات التأسيس فقط تنقسم الخدمات والواجبات المؤداة إلى مجموعتين كواجبات عامة وواجبات خاصة حسب المجال الذي يعنيهم. وتتنوع الواجبات العامة التي يُعبر عنها عمومًا بمصطلح "الوصاية" ، وفقًا لعادات وشروط المجتمعات والأقاليم عبر التاريخ الإسلامي ، لكن القاعدة المشتركة هي أن جميع الواجبات العامة تجتمع تحت رئاسة الجمهورية ، وهي الواجب الأكبر ، ويتم تعيين رئيس الدولة لأداء بعض الواجبات العامة مع انتقال السلطة. هو واجب الموظفين العموميين كأعضاء أو نواب طبيعة ، ومكان ، ومدة الواجب ، وصلاحيات ومسؤوليات الضابط لأداء الواجب والراتب الذي سيحصل عليه إلخ يتم تحديد الأمور من قبل السلطة المختصة ؛ يتم تفسير الأمور غير المحددة في إطار المبادئ الفقهية العامة والأعراف الراسخة. يتم البحث عن شروط معينة من حيث الموثوقية والجدارة في الأشخاص الذين سيتم تعيينهم في مهمة. يتم تحديد طبيعة وشروط الواجبات الخاصة التي يتم تنفيذها داخل جسم المؤسسات أو من قبل أصحاب المهن والحرف المختلفة من قبل المؤسسة.

يتم تحديده من خلال الإرادة الحرة للأطراف في عقود العمل التعاقدية. نظرًا لأن الخدمات العامة مثل التعليم والصحة والخدمات الدينية مثل الإمام والمؤذن كانت تنفذ من قبل مؤسسات مؤسسية في تاريخ الإسلام ، فقد تم التعامل مع القضايا المتعلقة بهذه الواجبات والموظفين ، بما في ذلك الحقوق الشخصية ، إلى حد كبير في نطاق قانون التأسيس ، وكانت تخضع للحكم التأسيسي. يمكن إجراء المهام في شكل كتابي أو شفهي في كل من الواجبات العامة والخاصة. يحدث إنهاء الخدمة لأحد الأسباب مثل الوفاة أو الفصل أو انتهاء المدة أو العمل المحدد والضعف

---

[46] حمدي عطية مصطفى عامر , *احكام الموظف العام في النظام القانوني الوضعي والاسلامي دراسة مقارنة*,مكتبة الوفاء القانونية,ط1,السنة2015,ص,42

والغياب. في حالة وفاة أو إقالة رئيس الدولة ، من المثير للجدل ما إذا كانت واجبات الموظفين العموميين الآخرين تحت الرئاسة تعتبر منتهية كقاعدة وبالمثل ، في الحالات التي يُترك فيها تعيين مسؤولي المحاكم في المركز وقضاة المقاطعات أو النيبس التابعين للمركز للموظفين المركزيين ، تمت مناقشته بشكل خاص خلال الفترة العثمانية ، وطُرحت آراء مختلفة. يتم إنهاء الخدمة وفقًا لشروط التأسيس في المؤسسات وشروط عقد الأعمال بناءً على عقد التنفيذ. سلطة فصل الشخص المعين من قبل مؤسسة داخل المؤسسة تعود إليه. لا يجوز لرئيس الدولة أو القاضي التدخل ما لم يكن هناك سبب واضح للخيانة أو عدم القدرة على أداء واجبه. كما نوقش موضوع السحب أو التنازل مقابل الثمن بين الفقهاء ، وقال الحنفية ، الذين قيموا المسألة في سياق كون الحقوق التعسفية تشكل موضوع التبادل المالي ، إنه لا يجوز.[47]

2. الراتب أو البدل : كما هو معبر عنه بمصطلح واجب الواجبات العامة وخدمات المؤسسة ، يتم استخدام كلمة واجب للراتب أو التخصيص الممنوح للأشخاص الذين يؤدون هذه الواجبات والخدمات أو بعض أصحاب الحقوق من الخزانة أو المؤسسة. في تاريخ الإسلام ، سميت هذه الرواتب والمخصصات بأسماء مثل آآ (عطية) ، كامكية ، مواجب ، قوت ، أوليفة وأربالك ، اعتمادًا على سبب دفعها (سواء كانت مقابل الخدمة أم لا) وطبيعتها القانونية ، لمن وفي أي فترات يتم منحها. على سبيل المثال ، نظرًا لأن المسؤولين الحكوميين على مستويات مختلفة من الدولة ، ولا سيما كبار المسؤولين التنفيذيين ، لم يعملوا كوكيل لرئيس الدولة أو في نهاية المطاف ، أي أنهم ساعدوا المسؤول المعني في أداء خدمة عامة (فرض كفاية) ، كان الراتب الذي يتلقونه يُفضل أن يُسمى القوت وعطاء مؤسسة يُطلق على التخصيص المدفوع للمستفيدين من المؤسسة مقابل خدمة معينة أو مجانًا في واجباتهم "المال" (المبلغ المحدد) بالإضافة إلى الرسوم[48] في هذا المعنى ، قد يكون الواجب في شكل أموال أو مخصصات ، يتم تقديرها لفترة معينة ، أو يمكن أن يكون في شكل تخصيص لإيرادات الإكتتاب. لا يعتبر العقد المبرم لأداء الأعمال غير المشروعة أو التي تعتبر مشروعة صحيحًا ، ولا يوجد أجر مقابل أداء هذا العمل.[49]
3. ضريبة الأراضي: في حين أنه يستخدم أيضًا للإشارة إلى جميع أنواع الضرائب من التربة ومحاصيل التربة ، مثل الجزية أو أوزر بالمعنى الواسع بمعنى أضيق ، المنتج

[47] (meselâ bk. Kalkaşendî, bibl.; Tâceddin es-Sübkî, s. 34, 114),

44 (تاج الدين السبكي ص 90 ؛ ابن نسيم 1 ، 278 ؛ ابن عابدين ، 4 ، 372 ؛ رسوم) (انظر حطاب ، 6 ، 37)

[49] (Tâceddin es-Sübkî, s. 55)

المحصود كنوع من أنواع الحج يتم استخدامه في معنى الضريبة الثابتة (harâc-ı vazîfe، harâc-ı muvazzaf) بغض النظر عن مقدارها. [50]

4. الالتزام والمتطلبات الدنيا: المسلم ملزم بأداء واجبات الله وحقوق العبد وفقًا للواجب الديني للتعبير عن واجبات مثل "vzâifü'l-Islam، Navevî) "vzâifü'd-dîn"، erḥu Muslim، العبادة التي يتم أداؤها في وقت معين تسمى أيضًا واجبات مرة أخرى ، المهام التي تقع ضمن مسؤولية الشخص الذي يؤدي واجبًا أو مهنة والشروط الواجب اتباعها أثناء أداء هذه المهام أو المسؤوليات المفروضة على الطرفين بموجب عقد (Mecelle ، مادة 582-595) يتم التعبير عنها كواجب. وبالمثل ، فإن الترتيب والشروط اللازمة لقبول العبادة تسمى واجبات. على سبيل المثال ، غسل الأعضاء مرة واحدة واجب الوضوء ، وإعطاء الصدقة في عيد رمضان وتعظيم الله واجب الركوع والسجود بالإضافة إلى ذلك ، فإن الصلوات النافلة المنتظمة والمستمرة ، والآيات ، والصلاة ، والمسابح ، والأذكار التي يقرأها المسلم بتحديد المدة والمقدار تسمى أيضًا الواجب أحد الأسماء التي أُعطيت لكتب evrâd التي ظهرت في الأدب الصوفي هو "vazîfetü'l-mürd".[51]

2.2. المبحث الثاني: واجبات الموظف العام وحقوقه في الشريعة

2.2.1. المطلب الأول : واجبات الموظف العام في الشريعة

اولا : الأمانة والصدق في أداء العمل

تعتبر الأمانة من الفضائل والطمأنينة , وكذلك هي حفظ حقوق الله تعالى بالمحافظة على حقوق العباد فلا يطمع أي إنسان في أمانة أوتمن عليها ولا ينكر مالا أو شيئا أمنه الناس عليه وأيضا بتأدية المرء للفرائض والواجبات , وبالأمانة تؤدى الواجبات وتعطى الحقوق , وتسير المصالح , إذا بالأمانة تبنى الأمم وتكون دعامتهاعليه , كانت الامانة من لوازم الإيمان .

قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا) (٥٨) النساء .

[50] Mâverdî, el-Aḥkâmü's-sulṭâniyye (nşr. Hâlid Abdüllatîf es-Seb'), Beyrut 1415/1994, s. 349-354.

[51] Tâceddin es-Sübkî, Muʿîdü'n-niʿam ve mübîdü'n-niḳam, Beyrut 1407/1986, s. 21-23, 27, 29-30, 34, 55, 60, 61, 85, 90, 114.

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (٢٧) الأنفال .

جاء أعرابيٌّ بينَما كان رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم يُحدِّثُ القومَ فقال: متى السَّاعةُ ؟ فمضى صلَّى اللهُ عليه وسلَّم يُحدِّثُ فقال بعضُ القومِ: سمِع ما قال وكرِه ما قال، وقال بعضُهم: بل لم يسمَعْ حتَّى إذا قضى حديثَه قال: (أين السَّائلُ عن السَّاعةِ ؟) قال: ها أنا ذا قال: (إذا ضُيِّعتِ الأمانةُ فانتظِرِ السَّاعةَ) قال: فما إضاعتُها ؟ قال: إذا اشتدَّ الأمرُ فانتظِرِ الساعة . [52]

ثانيا : الإخلاص في العمل وإتقانه

الإخلاص في العمل يعتبر من الواجبات القيمة التي يجب على الموظف المؤمن أن يتحلى به وذلك بأن يسعى الموظف بعمله الطاعة لله تعالى , ولا يحتاج الموظف المسلم أن يتباه والتفاخر والمدح من الآخرين , ويعتبر هذا الإخلاص بمثابة صمام الأمان ضد الفساد بكل أنواعه وأشكاله فالموظف المخلص في عمله يتحول إلى عبادة , لأن النية الصادقة تجعل عبادة , فالموظف المسلم يرى من سلوكه وتصرفاته أنه مراقب من ربه فلا يلزم من يراقبه وذلك بدليل قوله تعالى :

(وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ) (٥)البينة .

وقوله عز وجل (لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا) (٥٢) الأحزاب .

وقال الرسول (ﷺ) .

(إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ يُحِبُّ إذا عمِل أحَدُكم عمَلًا أنْ يُتقِنَه) . [53]

ثالثا : الطاعة

إن الأديان بكثرتها لا تختلف فيها فطرة الطاعة , لتحقيق التناغم في الكون كله وقد حرصت الشريعة الإسلامية على طاعة أولي الأمر , لأنها الأداة المنفذة للقرآن والسنة , وأن غاية الطاعة ومبتغاها هو تحقيق مصالح العباد , ولا يتحقق ذلك إلا بطاعة اولي الأمر لقوله تعالى :

---

[52] الراوي:أبو هريرة المحدث:ابن حبان المصدر:صحيح ابن حبان الجزء أو الصفحة:104 حكم المحدث:أخرجه في صحيحه

[53] الراوي:عائشة أم المؤمنين المحدث:الطبراني المصدر:*المعجم الأوسط* الجزء أو الصفحة:275/1 حكم المحدث:لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا مصعب تفرد به بشر

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) (٥٩) النساء.

وأولو الأمر لفظ عام يشتمل جميع المسؤولين من الحكام والوزراء والمدراء العامون لجميع المؤسسات الموجودة في الوظيفة العامة .

يقول الرسول (ﷺ) عَلَى المَرْءِ المُسْلِمِ السَّمْعُ والطَّاعَةُ فِيما أَحَبَّ وكَرِهَ، إلَّا أنْ يُؤْمَرَ بمَعْصِيَةٍ، فإنْ أُمِرَ بمَعْصِيَةٍ، فلا سَمْعَ ولا طاعَةَ.[54] إذا الطاعة لولاة الأمر ليست بالمطلقة بل هي معقودة بمدى توافقها للشريعة الإسلامية , وليست كطاعة عمياء بل تكون في المعروف وفي ما يستطاع ضمن حدود .

رابعا : المحافظة على أسرار الوظيفة

يعد الحفاظ على أسرار الوظيفة بشكل عام خاصية إنسانية مرتبطة بالعلاقات الاجتماعية ؛ من حيث تعامل الفرد مع الآخرين ومع المجتمع الذي يتعايش معه , والأسرار لها أهمية كبيرة في المجتمع فهي من أفضل أسباب النجاح في العمل , اذا فرعاية الإسلام للمحافظة على الأسرار ينتج من ورائها تكوين المجتمع الاسلامي , وبوضع التشريعات الضابطة لحماية العلاقات وتنميتها يعد ضرورة لازمة لدوام الحياة الاجتماعية , كما قال سبحانه وتعالى :

(وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا) (٣٤) الاسراء .

وقوله عز وجل: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُود أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ) (١) المائدة .

إذا فالعهود والعقود كلاهما يسأل صاحبه عن الوفاء به فإن وفى فله الأجر والثواب , وإن لم يفعل فعليه الإثم , والمحافظة على الأسرار لها دور كبير في توفيق أعمالنا وأهدافنا , ولهذا حثنا الرسول (ﷺ) أن نستعين على نجاحنا بالكتمان .

[54] الراوي: *عبدالله بن عمر المحدث*: مسلم المصدر: صحيح مسلم الجزء أو الصفحة: 1839 حكم المحدث: [صحيح]

(استَعِينوا على إنجاحِ الحوائجِ بالكِتمانِ فإنَّ كلَّ ذِي نِعمةٍ مَحسود)55.

إذا الكتمان في المشاريع وقضاء حوائج مطلب شرعي قبل أن يكون مطلبا وظيفيا او إداريا وعليه الموظف أن يتحمل الأمانة والمسؤولية الأخلاقية والدينية تجاه عمله أو وظيفته , وعليهم القيام بمقتضى هذه الامانة والمسؤولية , والحفاظ على أسرار الوظيفة .

2.2.2. المطلب الثاني : حقوق الموظف العام في الشريعة

أولا: الراتب (الأجر)

يعد الراتب من أهم حقوق العامل بعد توليه وظيفته , فهو السبب الأهم في دخوله الى الخدمة ولهذا فقد اعتنى الإسلام بهذا الجانب عناية فائقة , ومن عنايته لهذا :

أ_ استحقاق الراتب (الأجر)

إذا الأجر مقابل العمل أساس المبدأ .

قال الباري: (قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴿٢٦﴾قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَىٰ أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ) (٢٧) القصص .

وقال الرسول (ﷺ) أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه [56] .

ب_ تحديد الراتب (الأجر)

ودل على ذلك سنة الرسول (ص) وآثار الصحابة رضي الله عنهم , فقد فرض الرسول (ص) لعتاب بن أسيد عندما استعمله على مكة كل سنة أربعين أوقية من فضة [57] .

ت_ كفاية الراتب (الأجر)

---

[55] الراوي: *معاذ بن جبل المحدث*: الطبراني المصدر: المعجم الأوسط الجزء أو الصفحة: 55/3 حكم المحدث: لا يروى هذا الحديث عن معاذ إلا بهذا الإسناد تفرد به سعيد

[56] الراوي : *عبدالله بن عمر , المحدث* : المنذري , المصدر : الترغيب والترهيب , الجزء والصفحة 3\78 حكم المحدث فيه عبدالرحمن بن زيد بن اسلم وبقيه رواته ثقات .

[57] الزيلعي ,*ابومحمد جمال الدين عبدالله بن يوسف بن محمد* (ت762ه) , نصب الراية لاحاديث الهداية مع حاشيته بغية الالمعي في تخريج الزيلعي ط 1 , 40م (تحقيق محمد عوامه) مؤسسة الريان للطباعة , بيروت ,1418 ه

واجب على الدولة أو السلطات المختصة تخصيص الأجر للموظف كمقابل للخدمة التي يقوم بها , ويجب على الحكومة مراعاة أجور راتب الموظف لعدم الانزلاق إلى مظاهر الفساد الإداري كما قال الرسول (ص) (من ولي لنا عملا فلم يكن له زوجة فليتزوج , أو خادما , فليتخذ خادما , أو مسكنا , فليتخذ مسكنا , أو دابة , فليتخذ دابة , فمن أصاب شيئا سوى ذلك , فهو غال أو سارق[58]) ومن هذا الحديث قد أكمل لنا من حقوق الموظف والتي هي أمل وحلم كل موظف وليس باستطاعة أي حكومة في العالم أن توفر هذا لموظفيها الآن .

ثانيا : العلاوات

بالرجوع إلى التأريخ الإسلامي عرف هذا الحق وطبق في حياة المسلمين , فقد كان عمر رضي الله عنه يزيد من رواتب عماله سنويا مع الزيادة في موارد الدولة , وقد فرض شريح راتبا شهريا قدره مئة درهم , وبقي هذا الراتب في الزيادة كل عام حتى وصل إلى خمسمائة درهم في عهد علي رضي الله عنه, وكان يعبر عن كفايته بقوله (استوفي منهم واوفيهم) . [59]

وطبيعة العلاوات كانت الزيادة السنوية , وتجعل الراتب أزيد تناسبا في الزيادة الحادثة في أسعار السلع الأساسية , ومن هذه الناحية يبقى مستوى الموظف المعيشي ثابتا عند حد ما , مهما غلت الاسعار والاثمان لا يؤثر عليه .

ثالثا : المكافآت

في التأريخ الإسلامي عرف هذا الحق , إذ كتب سيدنا عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما كتابا جاء فيه (إني قد بعثت إليك مع غاضرة بن سمرة العنبري بصحف فإذا أتاك لكذا وكذا , فأعطه مائتي درهم , وإن جاءك بعد ذلك , فلا تعطه شيئا واكتب إلي في اي يوم قدم عليكم) .[60]

رابعا : حق الإجازات

قال تعالى: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا

[58] اخرجه احمد في سننه حديث : 18044_18046, (4\294) *وقال محققه شعيب الأرنؤط , جديث صحيح , اخرجه الطبراني في المعجم الكبير* حديث 726 ,(20\305) .

[59] السرخسي , *ابوبكر محمدبن احمد بن ابي سهل (ت483ه) المبسوط* , ط1 (دراسة وتحقيق , خليل محي الدين الميس) دار الفكر ,بيروت 1421ه_2000م,ج1,ص11 .

[60] ابن سعد , *الطبقات الكبرى* , ج7, ص126

طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ) (٢٨٦)البقرة.

وعليه فدلت سنة الرسول (ص) على أحقية راحة النفس والبدن , فلا اجتهاد متسمر يضنيهما ذهنيا وبدنيا وقد أقر رسول الله (ص) قول سلمان لأبي ذر رضي الله عنهما عندما أنكر عليه إجهاد نفسه وانشغاله عن أهله بقوله (إن لربك عليك حق , ولنفسك عليك حق , ولأهلك عليك حق , فأعط كل ذي حق حقه , فقال (ص) صدق سلمان) [61] .

قال الماوردي : اجعل وقت فراغك مقسوما الى حالتين , أحدهما راحة جسدك , ثانيا وإجمام خاطرك لكي يكونا عونا لك على نظرك[62] .

خامسا : التظلم

وقد عرفت الإدارة الإسلامية هذا الحق تحت مسمى ولاية المظالم ويقصد بها (قوة المتظالمين إلى التناصف بالرهبة وزجر المتنازعين عن التجاحد بالهيبة) [63] وهذا يعني أن الفكر الإداري في الإسلام ياخذ النوع الثاني من عمليات المراقبة من خلال وجود جهاز مستقل يتابع عملية التحقيق والرقابة وتلقي تظلمات موظفي الدولة[64] .

محكمة المظالم

في المصادر الكلاسيكية ، تم سرد المهام التي تقع ضمن واجبات وسلطة المسلخ في عشرة مواد.

1. اضطهاد الولاة والاداريين للشعب .[65]
2. الأفعال والأعمال غير المشروعة لموظفي المالية ضد دافعي الضرائب
3. أخطاء موظفي الخدمة المدنية المسؤولين عن سجلات الدخل والمصروفات والحسابات في المكاتب المالية

---

[61] اخرجه البخاري كتاب : *الصوم* ,باب : من اقسم على اخيه ليفطر في التطوع (حديث :1968) .

[62] الماوردي , *ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب* (ت450ه) ,قوانين الوزارة ,ط3 , (تحقيق فؤاد عبدالمنعم ومحمد سليمان) ,مؤسسة شباب الجامعة , الاسكندرية , 1411ه ,1991م, ص144 .

[63] الماوردي , *الاحكام السلطانية* , ص130

[64] الشباني , *نظام الخدمة المدنية* ص90

[65] Mâverdî, s.67-68; Ebû Ya'lâ el-Ferrâ, s.61-62; Nüveyrî, VI,271-272; Zâfir Kâsımî, II,569.

4. المنازعات الناشئة عن تأخير أو تخفيض أو دفع مبالغ زائدة في رواتب موظفي الخدمة المدنية والجنود
5. حالات والمصادرة غير العادلة للخزينة أو نيابة عنها من قبل إداريين وأصحاب نفوذ
6. الإشراف على المؤسسات الخاصة أو العامة
7. الحالات التي لا يستطيع فيها القضاة تنفيذ القرار بسبب قوة المتهمين
8. القضايا التي يكون فيها الأشخاص المحرومون غير كافيين لمنع مثل هذه الانتهاكات بسبب قوة أولئك الذين يتعدون على المصلحة العامة
9. الأمور المتعلقة بالعبادة الجماعية مثل صلاة الجماعة والحج.
10. المنازعات القضائية بين الأشخاص العاديين

إميل تيان ، الذي أجرى دراسة شاملة عن الذبح ، يعمل في نطاق واجب وسلطة المؤسسة:

1. المنازعات الإدارية والرقابة الإدارية على بعض الواجبات العامة ،
2. الإشراف على المحاكم المخالفة وتنفيذ قراراتها.
3. المنازعات القضائية والاختلاف
4. تتم مناقشة المهام الأخرى في أربعة أجزاء. [66]

وبغض النظر عن واجباته الإدارية وغيرها ، فإن للدفان العديد من الواجبات القضائية. بادئ ذي بدء ، يمكن القول أن dîvân-ı mezallim يعمل كمحكمة أعلى ويستأنف قرارات المحكمة الأدنى كمحكمة أعلى. من الواضح أن محكمة القضايا المتعلقة بأشخاص رفيعي المستوى وذوي نفوذ ، والتي يتم تجنبها من قبل المحاكم العادية ، تحال إلى الذبح. كانت بمثابة المحكمة الابتدائية والأخيرة في بعض القضايا. أنجز تنفيذ وتنفيذ أحكام محاكم القضاة. وصف بعض الباحثين الحادث الذي نفذته هذه المحكمة بأنه "حكم إداري" حيث توجد قضايا إدارية بشكل رئيسي في ديوان مزاليم.

سادسا : التقاعد

قال الرسول (ص) من ترك دينا أو ضياعا فليأتني فأنا مولاه [67] .

[66] Abdulhamid er-Rıfâî, el-Kadâû'l-İdârî beyne'ş-şerî'a ve'l-kânûn, Dımaşk 1989, s.84 ve dev.; Hamdî abdülmün'îm, Dîvânu'l-mezâlim, Beyrut 1983,s.138

إن الراتب التقاعدي من أهم مميزات مهام الوظيفة , وأحد العوامل القوية على الأفراد للالتحاق بها لما فيها من الاسقرار في الحياة الوظيفية بعد انتهاء الخدمة له ولعائلته , عمل فقهاء الشريعة بهذا الحق , أقروا بقاء العطاء لمن أنهى خدمته أى كبر في سنه أو عجز عن البقاء في العمل وذلك بسبب مرض أو علة ما , وهذ الاستحقاق يكون بديلاً لعائلته أو أسرته التي كان يعيلهم وتكون لهم من بعده مؤونة أو رزق لهم كفاية بعد مماته .

[67] اخرجه البخاري , كتاب : *في الاستقراض وأداء الديون* , باب , الصلاة على من ترك دينا (حديث:2399) .

3. الفصل الثالث: السبل والحلول في مكافحة الفساد

1.3. المبحث الأول : السبل والحلول في مكافحة الفساد

3.1.1.المطلب الأول : آليات ومعالجة في مكافحة الفساد

إن الفساد الإداري كظاهرة متغلغلة في كل مرافق الحياة ونتيجة لذلك سبب آثارا سلبية على طبقات الحياة كافة ، وعليه فيجب وضع آليات للقضاء على الفساد ومنها :

1. المحاسبة: إخضاع الأفراد الذين لديهم المناصب العامة للمساءلة الإدارية والقانونية والأخلاقية نتيجة أعمالهم، حيث يكون موظفي الدولة مسؤولين أمام أوامرهم (وفي الغالب يشغلون قمة المنصب في المؤسسة والمقصود المدراء ألعام وكذلك الوزراء ومن هم في أعلى المراتب) وهم يكونون مسؤولين بفعلهم أمام السلطة التشريعية الذي يتولى الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية .
2. المساءلة: المسؤولون سواء كانوا منتخبين أو معنيين في الوظائف العامة فهذا واجبهم ، ، يجب عليهم تقديم تقارير ورابورتات منظمة لنتائج أعمالهم ونسب النجاح في إكمالها، وحق المراجعين في الحصول على المعلومات الضرورية عن أعمال الدوائر العامة في الدولة (أعمال الموظفين والنواب والوزراء و كذلك الرؤساء) من أجل التأكد من أن عمل هؤلاء يتناسب مع المعايير الديمقراطية ومع مفهوم القانون لمهامهم ووظائفهم، وهذا يشكل الأساس والسند لاكتسابهم الشرعية والدعم من الشعب .
3. الشفافية: وهي ما تقوم به الجهة من وضوح علاقاتها وتعاملاتها مع الموظفين (المستفيدين من الخدمة أو مواليها) والقيام بما يلزم من الإجراءات والغايات والأهداف بصورة علنية، وهي ما يطبق على خلفية الأعمال الحكومية التي تسري على أعمال الدوائر الأخرى اللا حكومية .
4. النزاهة: وهي إنجاز العمل بصدق وإخلاص وأمانة وجدية والانضباط والمسؤولية المهنية ، وعليه فنجد التقارب الواضح بين مفهوم النزاهة ومفهوم الشفافية حيث إن الأخرى يتصل بنظم وإجراءات عملية في حين يتصل الآخر بقيم أخلاقية معنوية.

هنالك العديد من الخطط لمعالجة الفساد :

أولا :الجدية بالترتيبات الوقائية والإصلاحات الإدارية ، ويكون هذا التوجه عبر استخدام الطرق كافة والأساليب المتبعة يهدف لوقائية ومنع حدوث الانحراف في المؤسسات كافة.

ثانيا: محاسبة المخالفين ومقاضاتهم والضرب بيد من حديد على وكر الفساد كأنا من كان داخل الجهاز الأمني والإداري ، وذلك استخدام الوسائل والطرق العلاجية كافة بهدف تصحيح حالات الانحراف .

دور الإعلام كسلطة رقابية في مكافحة الفساد ويكون دورا مهماً للقضاء على الفساد :

1. نشر الوعي الوقائي والأخلاقي بين مكونات المجتمع والأشخاص وذلك بالتعاون مع الهيئات الرقابية من أجل القضاء على الفساد .
2. تنظيم حملات دعائية شاسعة من أجل توعية للرأي العام لدعم القضاء في مكافحة الفساد.
3. بيان معوقات وذلك من أجل تحسين الأداء للمؤسسات الحكومية ومتابعة الندوات والمؤتمرات والمناظارات التي تهتم بقضاية الفساد ونشر التقارير عنها وإعطائها أهمية خاصة.
4. متابعة تامة على الإجراءات الحكومية المهتمة والخاصة بقضاية الفساد من أجل التخلص منها.
5. بيان تجارب الشعوب الأخرى التي حققت نجاحات باهرة من الحد في ظاهرة الفساد الإداري وتسليط الضوء عليها مرات أخرى من أجل أن لا يتكرر هذه الظاهرة .
6. المتابعة الجدية والتامة لقضية الفساد الظاهرة ومتابعتها لغرض الوصول إلى حل نهائي والقضاء عليها في مجتمعاتنا.
7. التوعية في تحقيق العدالة الإدارية وذلك من خلال تكاتف الجميع لوصول للإصلاح .

3.1.2. المطلب الثاني: أساليب معالجة الفساد

-الحوكمة , أو الحكم الحديث أو الجديد , ويكون تطبيق هذا الحكم على الحكومات التي يكون فيها الشركات وكذلك المنشآت .

-النزاهة والشفافية في الواجبات وكذلك في الحقوق والمعاملات والتكاليف .

-عمل على التقريب من الصالحين وطرد واستبعاد الفاسدين .

-التغيير الكامل من الاتجاهات وكذلك المواقف أمام الفساد , الفضيلة ولا الطمع وهي التي تجب أن تقود وتسود .

-والعمل على منع المحسوبية .

- والعمل بجدية على رفع قدرات القضاة وكذلك المحاسبين والمراجعين والمراقبين والمدققين والمفتشين وتطوير مهاراتهم في العمل .

-وكذلك العمل على التوجه إلى البنوك في التحصيل على الأموال .

-والعمل أيضا على بناء ووضع قوانين ومعايير صالحة .

-يجب أن يكون هناك اختبارات لقياس الأمانة والكفاءة والنزاهة .

-التدقيق من معيشة الموظفين والعاملين , وسد نقص حاجاتهم الضرورية والأساسية , والعمل على حماية حياتهم من الفقر , لسد الذرائع التي توصل إلى الفساد .

-والأهم من ذلك وضع المكافآت المعنوية ويفضل أن تكون غير مادية , مثل التدريب , والسفر , والنقل , والثناء , وتكريم , ودروع , ورسائل وكتاب شكر وتقدير لهم .

-ووضع التنظيم العلمي وذلك لأجل القضاء على الفوضى الصارمة والتسيب .

-العمل على تنظيم القدرات لدى الأشخاص , مثل أن لا يكون شخص واحد في العمل هو المسيطر الوحيد عليهم , يجب العمل على توسيع في الصلاحيات الواسعة .

-نشر الدين الإسلامي بشكل صحيح وكذلك الفضائل والأخلاق الحميدة ومحاربة الرذائل .

-العمل على التفتيش المفاجئ .

-ووضع في جميع المؤسسات والشركات صندوق للشكاوى ومن خلالها نكشف عن وضع الفساد .

-ويجب أن يكون هناك خطوط هاتفية ساخنة باستمرار .

-في حال إن تم الإبلاغ عن الفاسدين , يجب أن يكون ضماناً على كشف اسماء المبلغين , ووضع طرق لطمأنينة المبلغين.

-يجب بث رعب وخوف في نفوس وقلوب الفاسدين .

-رفع مستوى الثمن الأخلاقي لمن دفع له نفسه أين يقع في الفساد أو أن يكون فاسدا .

-وضع مقررات ومناهج دراسية في المدارس والجامعات للقضاء والمكافحة على الفساد .

-التنويه في الإعلام بوضع مسرحيات أو أفلام تعزز من محاربة الفساد .

-وكذلك العمل على تشهير بالمفسدين والفاسدين في التواصل الاجتماعي أو في الاعلام والبرامج الإذاعية والصحف وفي التلفزيون .

-التغيير الدائم للموظف ولكن بصورة دورية في تداول السلطات والوظائف .

-يجب عدم تفرد الموظف في عمله , شخصان في مكان واحد حتى لا يكون من الاتصالات المنفردة .

-يجب أن يشكل لجان لتقييم أداء الموظف .

- ويكون هناك مراقبة , مساءلة , إنذار مبكر , استخبارات .

- والأهم من ذلك يجب ان يكون هناك عقوبات رادعة مثل طرد وسجن ونقل وغرامة وعدم الترقية .

-وتشكيل لجنة خاصة في بيان وتحديد ثروة المسؤولين مهما يكون منصب في الدولة سواء وزيراً أو رئيساً وذلك عند استلام منصبه وعند ترك منصبه وتطبيق قانون (من أين لك هذا ؟) .

3.2. المبحث الثاني : مكافحة الفساد الإداري في مؤسسات التعليم في العراق

3.2.1. المطلب الأول : منهجيات مكافحة الفساد في قطاع التعليم

1- إنشاء الشبكات الطلابية لمكافحة الفساد :

يعتبر النظر في الشبكات الطلابية من أهم الشبكات للقضاء على الفساد في العراق , ويعتبر هذا كتحالف غير رسمي للطلاب والشباب للعمل والقيام على كتابة بحوث مختلفة الجوانب للفساد في التعليم , ويكون الهدف منها هو تعليم بيئة من الشباب تفهم وتوعي الشفاف وخال من الفساد ويكون ذلك من خلال رفع ووعي الطلبة في نطاق الممارسات الفاسدة , وتكون مهام الشبكات الطلابية هي مكافحة الفساد على استراتيجية الدفع الجماهيري , ويكون من خلالها نشر نتائج البحوث ويكون ذلك عن طرق الإعلام , وعليه فيتم تطوير دليل منهجية البحث والمراقبة في الأمور التي تتعلق في قضايا (الغش , الرشوة , ورسوم الطلبة , والتدريس الخصوصي ,) ومن أهم النماذج الناجحة في هذا النطاق تكون شبكة التعليم الشفاف , وذلك من خلال جهودها في تطوير وتطبيق المدونات السلوكية , والعمل على بناء شراكات مع المؤسسات الحكومية .

2- إنشاء مرصد لدعم النزاهة :

الهدف من هذا النهج هو المبادرة في جوانب رصد وكذلك متابعة وتقييم في أداء الكشف عن حالات الفساد وذلك لأجل تعزيز النزاهة في مجمل الجوانب والقطاعات كالتعليم مثلا, ومن أهداف كشف مرصد النزاهة :

-الكشف عن واقعة الفساد لغرض منع حدوثها مستقبلا .

-نشر الوعي بين الناس والمواطنين وذلك لأجل ضرورة مناهضة الفساد الإداري ودعم النزاهة.

-المشاركات في حملات دعم النزاهة والعمل على مناهضة الفساد .

-والأهم من ذلك العمل على تقديم المساعدات للمنظمات غير الحكومية والباحثين في هذا المجال.

-العمل على تشكيل رأي عام في مساندة النزاهة والشفافية .

Bilimsel çevrelerde yolsuzluk sorununa çözümler üretilmesi

Türkiye'de yolsuzluk olayları çok yaygın olmasına rağmen, yolsuzluk sorunu ile ilgili Türkiye üzerine kapsamlı çalışmalar yapılmamıştır. Yapılan çalışmalar genellikle, makale düzeyinde küçük çaplı olup, sadece sorunun belirli birkaç yönü ile ilgilenilmiştir.

"Üniversitelerce konuya ilişkin toplantıların düzenlenmesi, çalışma kümelerinin oluşturulması, araştırmaların yapılması özendirilmelidir. Toplumbilim, siyaset bilimi, kamu yönetimi, hukuk, ekonomi, psikoloji gibi bilir dallarının ilgililerinin konuya ilişkin disiplinlerarası bir yaklaşımın oluşması için işbirliğine yönelmeleri sağlanmalıdır. Bu işbirliği sürecine deneyimi olan bürokratların da katılması yararlı olacaktır. Akademik çevre ile kamu yöneticileri arasında yakın bir iletişim kurulmasında büyük yarar vardır. Bu tür gelişmeler, Türk kamu yönetiminde yolsuzluk sorununun göreli olarak daha doyurucu biçimde incelenmesine ve geçerli önlemler oluşturulmasına yardımcı olacaktır.[68]

3- متطلبات مكافحة الفساد الإداري :

هناك بعض المبادئ الأساسية وكذلك والحوكمة الرشيدة , التي يجب على تطبيقها في جميع أوجه الأنشطة الحكومية في المساعدة على قضاء ومكافحة ظاهرة الفساد , ومن تلك (النزاهة، والمشاركة، ومبادئ الشفافية , العدالة والإنصاف, والمساءلة) , إذا السلوك والأخلاق هي تؤسس هذه القيم أن كثيراً من التطورات التي تحصل في أوربا هي دعمها نظام العدالة والمساواة أمام القانون .

3.2.2. المطلب الثاني : الشفافية والمساءلة عن النتائج

إن مصطلح المساءلة والشفافية مفهومان مترابطان فكل واحد مع بعضهم يكمل بعضهم الآخر وعليه فغياب عضو الشفافية لا يساعد على بناء وجود المساءلة , واذا لم يكن هناك عضو المساءلة لم يكن للشفافية اي قيمة بالتأكيد , إذا المساءلة والشفافية تعتبران ركنان أساسيان ومهمان في ضوء النهج الديمقراطي الذي يهدف إلى (الكشف والمحاسبة , والمصارحة) وتمثل المساءلة

[68] A Umit Berkman a.g.k s.146

هي التعبير عن التزام المؤسسات بتقديم حساب عن طبيعة ممارستهم للواجبات الملزمة بها بهدف رفع كفاءة وفعالية هذه المنظمات , أما الشفافية هي الكشف عن الأهداف والدوافع والموارد , أى بيان وتوفير المعلومات الدقيقة , وعليه فيكون إتاحة الفرص للكل التغييرات على هذه المعلومات للقضاء ووضعها في زاوية الفساد الإداري .

إن الإدارة بالشفافية تعتبر من اهم متطلبات مكافحة الفساد والقضاء عليها , بمختلف أنواعه وأشكاله بما يقوى من تطوير الأجهزة الإدارية ومتابعة التغيرات والمستجدات , إذا الفساد الإداري يمثل أهم التهديدات تجاه تحقيق العدالة والإنصاف والتنمية, وتعد المحاسبة في الموارد البشرية هي من أهم ادوات تطوير إدارة البشر في جميع الأصعدة الاقتصادية , والاجتماعية , بحيث إنها تعتبر العملية الحسابية الملموسة وغير الملموسة التي تقوم عليها المؤسسات من أجل تقييم احتياط مالها الفكري والبشري من خلال الاعتماد على نظام المعلومات الإدارية الدقيقة , أن معيار الشفافية والمساءلة في مكافحة الفساد الإداري , هي تساند الشفافية الرقابية الإدارية وترفع من كفاءتها وفعاليتها من خلال دقة ووضوح الإجراءات والممارسات الإدارية المعمول بها .

-الرقابة ومتابعة الأداء :

يكون دور أهمية تفعيل آليات الرقابة على جميع المستويات الرسمية وكذلك غير الرسمية أو كما يسمى الشعبية تكون دورها في مناهضة الفساد و دعم النزاهة , وذلك لأجل مواجهة الفساد التي تكون من الصعب أن تنهض بها أجهزة الرقابة الرسمية , حيث إنها جهود متبادلة بين المؤسسات المجتمع المدني ومؤسسات الدولة , إذا السبب الرئيس من وجود الرقابة هو الضمان من أن النتائج المحققة تتوافق وتطابق مع الخطط الموضوعة, وإذا ظهرت أي مخالفات وانحرافات في هذه النتائج يتم كشفها , ومن خلالها يتم اتخاذ الإجراءات تصحيحية لازمة وبالشكل الذي يضمن عودة الأنشطة وفق ما هو مخطط له لتحقيق الأهداف .

3.2.3. المطلب الثالث : الرقابة الإدارية الإسلامية والسياسة الرقابية في الفقه

3.2.3.1. الفرع الأول: الرقابة الإدارية الإسلامية

إن وسائل الرقابة المستخدمة في نظام الإدارة الاسلامية لها مردودها الإيجابي على الإدارة وتقف سدا منيعا في مواجهة الفساد وانتشاره . [69]

ولهذا فقد استخدم الإسلام وسائل متعددة , ومن هذه الوسائل: [70]

. [69] ينظر : *النموذج الإسلامي في الادارة*.د.مهند صالح السلطان ,ص127,وكيف واجه الإسلام الفساد الاداري:د.سيف راشد الجابري,ص167

1. إحصاء الثروات :يقول ابن خلدون: (وأعظم الظلم إفساد العمران والدولة والتسليط على ممتلكات الناس بشراء مابين أيدهم بأرخص الأثمان ثم فرض البضاعة عليهم بأغلى الأثمان على وجه الإكراه والغصب في البيع والشراء ... فيبطل معاش الرعايا وتكسد الأسواق , وتنقض جباية السلطان أو تفسد) . [71]
2. بث العيون والرقباء : فقد بلغ من شدة الرقابة ودقتها في عهد عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) أن الوالي كان يتخوف أقرب الناس إليه خشية أن ينقل أخباره إلى الخليفة , لأنها مسؤولية الوالي أو الأمير , فكان يسأل عن أسعار السوق وأسعار اللحم حتى كان ليعلم بكم يشترى الشاة والبقرة . [72]
3. الاستماع إلى أهل الشكوى: ومن هذا القبيل أن عثمان بن عفان (رضي الله عنه) ينتهز فرصة الحج ليتخذه موسما للمراجعة والمحاسبة , يقدم إليه العمال والولاة فيجتمع بهم وبمن يأتيه بالأخبار من الرعية وأصحاب الشكاوى . [73]
4. إرسال المحققين: وكان من أبرز من كان يستخدم لهذا الشأن الصحابي الجليل محمد بن مسلمة فهو المنتدب لهذه المهمة ومحاسبة العمال والولاة , فأرسل الى عمرو بن العاص [74] والى سعد بن أبي وقاص في الكوفة . [75]
5. الجولات التفتيشية: ومن ذلك ما ثبت أن سيدنا بلال (رضي الله عنه) , كان يدخل بيوت العمال والولاة متنكرا , فمن ذلك دخوله إلى بيت أبي عبيدة عامر بن الجراح فلم يجد فيه غير درع ومتاع الغازي . [76]

وبذلك فإن المنهج الإسلامي التربوي الروحي والأخلاقي ودور القيم الأخلاقية فيه هي الوسيلة الوحيدة , فضلا عن الحماية الشرعية في ظل النظام الإسلامي المتكامل . [77]

---

[70] ينظر: *الرقابة المالية في الإسلام*:د.عوف محمود الكفراوي,ص161,وينظر,كيف واجه الاسلام الفساد الاداري,مرجع سابق ,ص159-164

[71] *المقدمة* : ابن خلدون , ص289 .

[72] *تأريخ الامم والملوك* : ابو جعفر محمد بن جرير الطبري , مصدر سابق 4\188 .

[73] *التراتيب الادارية (نظام الحكومة النبوية)* : تأليف : الشيخ عبدالحي الكتاني , 1\267 .

[74] *فتوح البلدان*: البلاذري , ص308 .

[75] ينظر : *المصدر السابق* 391 , وتأريخ الطبري , 4\47 , والتراتيب الادارية , 1\267

[76] *الكامل في التأريخ*:مجدالدين ابي الحسن علي بن محمد بن الاثير, دار القلم,دمشق,ط1, 1348هـ-3\16-17 .

[77] ينظر : *أصول الادارة في القرآن والسنة*: د.جميل جودت ابو العينين , ص49

3.2.3.2. الفرع الثاني: السياسة الرقابية في الفقه

نزول الشريعة الإسلامية تحقيق الصلاح والخير للمجتمع على حد سواء , ونزع الشر من النفس الإنسانية , لأن النفس أمارة بالسوء , ودائما تحتاج إلى المراقبة , قال تعالى(ثُمَّ بَدَا لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا الْآيَاتِ لَيَسْجُنُنَّهُ حَتَّىٰ حِينٍ) ﴿٣٥﴾ يوسف

ولا ريب أن من أهم الأسس والسياسات في النظرية الإسلامية في الوقاية من الفساد هو نظام السياسة الرقابية , والذي عول كثيرا للحد من الفساد في أنظمة الدول الإدارية والسياسية .[78]

الباحث يرى أنه من الضروري بيان أهمية معنى السياسة والرقابة , وما يعنيه كل من المصطلحات بحد ذاته ومن ثم بيان ومعرفة السياسة الرقابية في الفقه , وكذلك أثرها في حماية المجتمع من الفساد .

أولا: السياسة

في اللغة السياسية : القيام على الشيء بما يصلحه , والسياسة هنا فعل السائس ,ويقال : هو يسيس الدواب إذا قام عليها وراضها، والوالي كذلك يسوس رعيته .[79]

ثانيا: الرقابة

الرقابة في اللغة : بمعنى مراقبة وعمل من يراقب الصحف أو الكتب قبل نشرها .[80]

كما تهدف إلى الكشف عن الأخطاء والانحرافات ومن ثم تصحيح تلك الأخطاء والانحرافات بعد تحديد المسؤول عنها وإجراء المحاسبة القانونية العادلة عليه .[81]

وهنا نجد أن أخذ الإقرارات المالية عليهم كذمة من أبرز هذه الوسائل .[82]

. [78]احمد , معاوية احمد سيد , *سياسة الإسلام في الوقاية والمنع من الفساد , مكافحة الفساد* , ج1,ص213

[79]ابن منظور , أبو الفضل جمال الدين : *لسان العرب* , ج6,ص108 .

[80]انيس , ابراهيم , واخرون : *المعجم الوسيط* , ج1,ص362 .

[81]ابو سن , احمد ابراهيم : *الادارة في الاسلام* , ص139 .

[82]حماد , علي محمد حسنين:اقرارات الذمة للعمال وماسمتهم واوليات الخليفة عمر ابن الخطاب,(المجلة العربية للدراسات الامنية والتدريب,مجلة *علمية دورية محكمة,جامعة نايف العربية للعلوم الامنية* ,الرياض,المملكة العربية السعودية,العدد 37,1425هـ) , المجلد 19,ص211

وكما ذكرنا سابقا عند تفسير مفهوم الوظيفة أنها جاءت من خلال ما احتوته الآيه الكريمة(إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ۚ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾) النساء .

وأن أداء الأمانة يفرض على المسلم العامل أن يتقي الله في عمله , وأن يحاسب النفس قبل أن يحاسب الغير , وأن يراقب الله في اعماله . [83]

وورد في القرآن عدة آيات تفيد مشروعية الرقابة في الاسلام , قال تعالى (وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا ﴿١٣﴾اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿١٤﴾) الإسراء .

والإسلام لم يضع القواعد التفصيلية للرقابة الإدارية ولم يحدد الأشكال والواجب اتباعها , لتحقيق هذه الرقابة وإنما ترك الأمر للتجربة والظروف الإدارية والاجتماعية للمجتمع المسلم .[84]

ثالثا: أنواع الرقابة في الإدارة الإسلامية

الرقابة الذاتية: وهي متابعة ومراقبة الموظف لنفسه وبنفسه خوفا واستشعارا من الله تعالى وليس من أجهزة الرقابة الداخلية أو الرقابة الخارجية وهذا أهم أنواع الرقابة .

الرقابة الداخلية: وهي رقابة المدير أو نائبه على العاملين معه , لتحقيق أهداف العمل .

الرقابة الخارجية: وهي رقابة الأجهزة الرئيسة التي تقيمها كل دولة للمتابعة والرقابة على جميع أجهزة الدولة .

وهنا نؤكد أن الإدارة الإسلامية تبرز عن غيرها بالرقابة الذاتية التي إذا وجدت صدقا وحقا كفت وأغنت عن أنواع الرقابة الأخرى . [85]

كل موظف يطبق على نفسه الرقابة الذاتية سيصبح موظفا مصلحا صالحا لا يقترب من الفساد ولا الفساد يقترب منه , لأنه تحصن بالإيمان الواقي . [86]

---

[83] ادهم , فوزي كمال: *الادارة الاسلامية دراسة مقارنة بين النظم الاسلامية والوضعية الحديثة* ,دار النفائس,بيروت,لبنان,ط1, 1421هـ2001م,ص312

[84] ابو سن ,احمد ابراهيم , *الإدارة في الإسلام* , ص 140 .

[85] . الجويير,عبدالرحمن بن ابراهيم,*الإصلاح الاداري من المنظور الإسلامي*,اللملكو العربية السعودية,د.ط,1432هـ-2003م,ج1,ص292

[86] المرجع السابق , ص292 .

رابعا: نماذج للسياسة الرقابية في الفقه

الرقابة في الفكر والممارسة الإسلامية ترجع نشأتها إلى زمن رسول الله (ص) ومن تبعه من المسلمين عبر التأريخ الإسلامي , وقد أرسى الرسول (ص) قواعد الرقابة وأصولها بالاستناد إلى القرآن الكريم وكذلك من خلال أقواله وأعماله عليه السلام من خلال النهي عن المنكر والأمر بالمعروف في مختلف جوانب المجتمع الإسلامي بما في ذلك الجوانب الإدارية والمالية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها .

وكان عليه السلام يراقب سلوك الأفراد والجماعات عند تجواله في الأسواق ويوجه المسلمين بمقتضى تعاليم وأحكام الدين الحنيف . [87]

وقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رَسولَ اللهِ (صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ) مَرَّ علَى صُبْرَةِ طَعامٍ فأدْخَلَ يَدَهُ فيها، فَنالَتْ أصابِعُهُ بَلَلًا فقالَ: ما هذا يا صاحِبَ الطَّعامِ؟ قالَ أصابَتْهُ السَّماءُ يا رَسولَ اللهِ، قالَ: أفَلا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعامِ كَيْ يَراهُ النَّاسُ، مَن غَشَّ فليسَ مِنِّي . [88]

ومن نماذج تأسي الخلفاء الراشدين بالنبي (ص) في محاسبة عمالهم يأتي :

1- في عهد أبو بكر الصديق رضي الله عنه كانت الرقابة في أسمى صورها فقد سار الخليفة الأول على نهج النبي (ص) فلم يغير ولم يعدل . [89]

ويدل على ذلك مارواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: لمَّا تُوُفِّيَ الرسولُ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ وَكَفرَ مَن كفرَ قال : قالَ عمرُ بن الخطاب رضيَ اللَّهُ عنهُ : يا أبا بَكْرٍ كيفَ تقاتلُ النَّاسَ ، وقد قالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ : أُمِرتُ أن أقاتلَ النَّاسَ حتَّى يَقولوا : لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ ، فمَن قالَ : لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ ، فقد عَصمَ منِّي مالَهُ ونفسَهُ وحسابُهُ على اللَّهِ عزَّ وجلَّ ؟ ، قالَ أبو بَكْرٍ رضيَ اللَّهُ عنهُ : لأقاتِلنَّ ، مَن فرَّقَ بينَ الصَّلاةِ والزَّكاةِ ، إنَّ الزَّكاةَ حقُّ المالِ ، واللَّهِ لو مَنعوني عَناقًا كانوا يؤدُّونَها إلى رسولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ ، لقاتلتُهُم على منعِها ، فقالَ عمرُ رضيَ اللَّهُ عنهُ : واللَّهِ ما هوَ إلَّا أن رأيتُ أنَّ اللَّهَ قد شرحَ صدرَ أبي بَكْرٍ للقتالِ ، فعرَفتُ أنَّهُ الحقُ . [90]

---

[87] الوادي,محمود,وزكريا عزام : *المالية العامة والنظام المالي في الإسلام*,ص337 .

[88] الراوي:*أبو هريرة المحدث*:مسلم المصدر:صحيح مسلم الجزء أو الصفحة:102 حكم المحدث:[صحيح] .

[89] ابراهيم طلعت رمضان:النظام المالي في الاسلام,مكتبة المتنبي,الدمام,المملكة العربية السعودية,ط1, 1425هـ-2004م, ص204.

[90] الراوي:*أبو هريرة المحدث:أحمد شاكر* المصدر:مسند أحمد الجزء أو الصفحة:168/1 حكم المحدث:إسناده صحيح .

2- ابتكر عمر رضي الله عنه نظاما للمحاسبة المالية لعماله الصق به وهو نظام المقاسمة اي مقاسمة العمال أموالهم , او مشاطرتهم لهذه الأموال , وكان هذا النظام هو بلا شك من أولياته . [91]

3.2.4. المطلب الرابع : آليه مكافحة الفساد الإداري في العراق

من الإجراءات التنظيمية التي اتخذتها الحكومة المتعاقبة بعد سنة 2003 ويعد من أبرزها والتي استهدفت إرساء دعائم الدولة والمؤسسات وتنفيذ برامج مكافحة ظاهرة الفساد الإداري هو إنشاء مؤسسات مختصة بمحاربة الفساد وتفعيل دور القائمة منها وتعزيز عمليات التنسيق والتعامل والتكامل وأهمها :

أولا: هيئة النزاهة

حيث تم إنشاء هيئة النزاهة بموجب القانون النظامي الملحق بأمر سلطة الائتلاف المؤقتة رقم (55) لعام 2004 , وتعمل هذه الهئية على المساهمة في اعتماد الشفافية ومنع الفساد ومكافحته في إدارة شؤون الحكم وعلى جميع المستويات , وذلك بوساطة: [92]

1- التحقيق في قضايا الفساد المحالة إليها عن طريق المحققين الذين يعملون تحت إشراف قاضي التحقيق المختص ووفقا لأحكام قانون أصول المحاكمات الجزائية .
2- متابعة قضايا الفساد الأخرى التي لا يقوم محققوا الهيئة بالتحقيق فيها بواسطة الممثل القانوني عن الهيئة وبوكالة رسمية تصدر عن رئيسها .
3- تنمية الثقافة في القطاعين الخاص والعام التي تقدر النزاهة الشخصية والاستقامة واعتماد الشفافية والخضوع للمساءلة والاستجواب واحترام أخلاقيات الخدمة العامة عبر البرامج العامة للتثقيف والتوعية .
4- إعداد مشاريع أو اقتراحات قوانين فيما يساهم في الحد من الفساد أو مكافحته ورفعها إلى السلطة التشريعية المختصة عن طريق اللجنة البرلمانية المختصة بموضوع التشريع المقترح أوعن طريق مجلس الوزراء أو رئيس الجمهورية .

---

[91] حماد,علي محمد حسنين:*اقرارات الذمة للعمال ومقاسمتهم واوليات الخليفة عمر ابن الخطاب* , ص216-217 .

[92] *المجلس المشترك لمكافحة الفساد , الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد* (2010-2014) العراق , ب.ت , ص5 .

5- تعزيز ثقة الشعب العراقي بالحكومة عبر إلزام المسؤولين فيها بالكشف عن ذممهم المالية ومالهم من الأنشطة الخارجية والاستثمارات والموجودات والهبات أو منافع كبيرة قد تؤدي إلى تضارب المصالح بإصدار لائحة تنظيمية لها قوة القانون بما لا يتعارض معه , وغير ذلك من البرامج .

6- إصدار لائحة السلوك وتتضمن معايير وقواعد السلوك الأخلاقي لضمان الأداء المشرف والسليم والصحيح لواجبات الوظيفة العامة .

7- القيام بالأعمال التي تساهم في مكافحة الفساد والوقاية منه .

ثانيا: مكاتب المفتشين العموميين

تم إنشاء مكاتب المفتشين العموميين في جميع وزارات الدولة بموجب أمر سلطة الائتلاف المنحة رقم(57) لعام 2004 , وذلك لإخضاعها لإجراءات التحقيق والمراجعة والتدقيق لرفع مستويات النزاهة والمسؤولية وللإشراف على الوزارات وكذلك منع وقوع حالات إساءة استخدام السلطة والتبذير والتعرف على الأعمال المنافية للقانون والتعاون مع هيئة النزاهة عن طريق رفع تقارير عن حالات الفساد في الوزارات المعنية .[93]

ثالثا: ديوان الرقابة المالية

يعد ديوان الرقابة المالية أحد الأعمدة الثلاثة التي تعمل على مكافحة الفساد الإداري , فضلا عن مكاتب المفتشين العموميين وهيئة النزاهة .

وبموجب قانون المجلس الأعلى للرقابة المالية رقم (6) لعام 1990 يعد الديوان السلطة الأعلى للمراجعة المالية في العراق , والحارس الأمين للمال العام عن طريق كشف سوء استخدام المال العام والاستغلال والتبذير مما يؤدي إلى ممارسة النزاهة ومكافحة الفساد .

ولضمان الفعالية واستقلال الديوان فقد صدر الأمر (77) لعام 2004 على إعادة تشكيله بصفته مؤسسة عامة تساعد في فاعلية ومصداقية الحكومة العراقية وتعزيز الاقتصاد وقدرة الدولة على إدارة موردها .[94]

ويتولى ديوان الرقابة المالية الرقابة على أعمال الجهات الخاضعة لرقابته وتدقيقها في جميع أنحاء العراق ويسعى الديوان إلى تحقيق الأهداف الآتية :[95]

---

[93] *هاشم الشمري , ايثار الفتلي* , مصدر سابق , ص175

[94] محمد سالم عبود , *الفساد الإداري والمالي مدخل استراتيجية للمكافحة* , ط2 , الكتور للعلوم , بغداد , 2011, ص164 .

1. المساهمة في تطوير كفاءة أداء الجهات الخاضعة للرقابة .
2. المساهمة في الحفاظ على المال العام من التبذير أو الهدر وسوء التصرف , وضمان كفاءة استخدامه.
3. المساهمة في استقلالية الاقتصاد ودعم النمو والاستقرار .
4. تحسين قواعد ومعايير الإدارة والمحاسبة القابلة للتطبيق بشكل مستمر ونشر أنظمة المحاسبة والتدقيق المستندة على المعايير الدولية والمحلية .
5. نشر الوعي المالي والمحاسبي وتطوير مهنتي المحاسبة والتدقيق والنظم المحاسبية ، ورفع مستوى الأداء الرقابي والمحاسبي في الجهات الخاضعة للرقابة .
6. المصادقة على الحسابات الختامية لمؤسسات الدولة كافة .

---

[95] *الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد* , (2010-2014) , مصدر سابق , ص7

الخاتمة

بعد إتمام هذا البحث والشكر لله وصلنا إلى خاتمة البحث إذ يمكن إيجاز النتائج والتوصيات على النحو الاتي :

أولا: النتائج

1. إن مصطلح (الفساد الإداري في المفهوم الشرعي) هو جميع المعاصي والمخالفات لأحكام الشريعة الإسلامية وغاياتها والعمل عليها .
2. إن مصطلح الفساد الإداري (هو سلوك يميل بها الموظف أو من كلف بأي خدمة عامة أو من في حكمها عن المعايير الاخلاقية للوظيفة العامة والقيم الاجتماعية , وذلك لأجل الحصول على المنافع الذاتية أو الفئوية وذلك على حساب المصلحة العامة) .
3. في تعريف الاصطلاح الشرعي إن الفساد الإداري : هو(نزاهة الموظف العام في عمله واستقامته للأحكام الشرعية وفي مقاصدها وذلك من خلال إطار الوظيفة العامة) .
4. إن الشريعة الإسلامية الحنيفة وضعت علاجآ للوقاية من الفساد الإداري وذلك عبر الاعتماد على بعض المرتكزات وهو (السلطة الحاكمة , التنظيم الإداري ، القائد الإداري , كذلك الرقابة) .
5. إن مفهوم ومعنى الواسطة هي (الشفاعة) في الفقه الإسلامي وتكون هذه الشفاعة (شفاعة حسنة , وشفاعة سيئة) , وبيان معنى الشفاعة السيئه هو الواسطة المحظورة في الشريعة الإسلامية والقانون يجب تجنبها والابتعاد عنها.

ثانيا: التوصيات

1. إلزام المؤسسات الحكومية في الدولة بضرورة إعادة هيكلة إداراتها والكشف عن حالات الفساد الإداري مهما كلف الأمر والاعتماد على تكنولوجيات متطورة وحديثة التي تساهم من تخلص من حالات الفساد الإداري والقضاء عليها .
2. تشكيل هيئة غير حكومية ومستقلة ولا تنتمي إلى أي حزب ما , وظيفتها تكون كشف حالات الفساد الإداري في المؤسسات .
3. عقد دورات مستمرة للموظفين في القطاعين الخاص والعام , وتكون هذه الدورات فقط للموظفين الجدد في الوظيفة , وتكون هذه الدورات عن سلوك الموظف في العمل , وكذلك دورات حسب تخصصهم في العمل الذي يعملون فيها لكي يزدادوا كفاءة ومؤهلات أكثر وهذا ينتج موظفآ ناجحآ ومجتهدآ مخلصآ .

4. اهتمام كبير بديوان الرقابة وفق معايير دولية , وظيفتها أخذ جولات ميدانية في المؤسسات الدولية كل ثلاثة أو ستة أشهر لكشف ملفات الفساد إن وجد .

محاسبة الفاسدين حسب القانون الجنائي وزجيهم في السجون مهما كان منصبه في الدولة لكي يكون عبرة لمن بعده , وعليه فقد نتمكن من القضاء على الفساد الإداري من جذورها .

المصادر والمراجع

"-أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي أبو الحسين (ت:395هـ) , ***معجم مقاييس اللغة*** , (تحقيق: عبدالسلام محمد هارون) , نشر : دار الفكر عام , سنة 1399هـ -1979م , د.ط .

- مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى , (المتوفى: 817 هـ) , ***القاموس المحيط*** , (محمد نعيم العرقسُوسي) , مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان , الطبعة الثامنة، 1426 هـ - 2005 م .

-الراغب الاصفهاني , (ت: 502هـ) , ***المفردات في غريب القرأن*** , (تحقيق: صفوان عدنان) , دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت , الطبعة الأولى - 1412 هـ .

- أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: 1094هـ) , ***الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية*** , (تحقيق : عدنان درويش محمد المصري) , دار النشر مؤسسة الرسالة – بيروت , د.ط.

- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671هـ) , ***الجامع لأحكام القرآن*** , (تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش) , الناشر دار الكتب المصرية – القاهرة , الطبعة الثانية، 1384هـ - 1964 م .

- علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: 816هـ) , ***كتاب التعريفات*** , (تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر) , الناشر دار الكتب العلمية بيروت –لبنان , الطبعة الأولى 1403هـ -1983م .

- محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي , ***معجم لغة الفقهاء*** , الناشر دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع , الطبعة الثانية، 1408 هـ - 1988 م .

- د.احمد محمود نهار ابو سويلم , ***مكافحة الفساد*** , دار الفكر , الطبعة الاولى , عمان , الاردن , سنة 2010 .

- د. جمال ابراهيم الحيدري, ***الفساد الاداري (العادة القانونية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية)***الطبعة الاولى ,سنة 2009, بغداد , العراق .

- د. عصام عبدالفتاح مطر , ***(الفساد الاداري ماهيته اسبابه مظاهره)*** , دار الجامعة العربية , الاسكندرية , مصر , د.ط.

- الشاطبي , أبو اسحاق ابراهيم بن موسى , ***الاعتصام*** , (تحقيق: سليم بن عيد الهلالي) , دار ابن عفان , السعودية , ط 1 , سنة 1992 , ج2 .

- ابن تيمية , احمد بن عبدالحليم , ***مجموع الفتاوى*** , (تحقيق: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم), مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف , السعودية , السنة 1995 , ج 30.

- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: 1252هـ) , ***رد المحتار على الدر المختار*** , الناشر دار الفكر-بيروت , الطبعة الثانية، 1412هـ - 1992م , ج6 .

- الزيعلي فخر الدين , ***تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي*** , المطبعة الكبرى الاميرية , بولاق , القاهرة , ط1 , السنة 1313, ج3 .

- الحموي احمد بن محمد , ***غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر*** , دار الكتب العلمية , ط1, السنة 1985 ,ج1 .

- محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية أبو عبد الله , ***الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ,*** (تحقيق: نايف بن أحمد الحمد) , سنة النشر 1428هـ , الطبعة 1 .

- السبكي بن تقي الدين , ***معيد النعم ومبيد النقم*** , دار النشر مؤسسة الكتب الثقافية بيروت لبنان ,ط1,السنة1986 .

- شرف الحق العظيم آبادي أبو عبد الرحمن , ***عون المعبود على شرح سنن أبي داود*** , (تحقيق: أبو عبد الله النعماني الأثري) , الناشر: دار ابن حزم , سنة النشر 1426 – 2005 , ط1, .

-أبو العباس أحمد القلقشندي , ***صبح الأعشى في كتاب الأنشاط*** , الناشر دار الكتب المصرية , السنة 2006 , الطبعة الاولى .

- محمد بن محمد بن محمد الغزالي , ***التبر المسبوك في نصيحة الملوك*** , (تحقيق: أحمد شمس الدين) , الناشر دار الكتب العلمية , سنة النشر 1409 – 1988 ,الطبعة 1.

- ابن خلدون عبدالرحمان , ***مقدمة ابن خلدون***, دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع , السنة 2001 .

- حمدي عطية مصطفى عامر , ***احكام الموظف العام في النظام القانوني الوضعي والاسلامي دراسة مقارنة*** , مكتبة الوفاء القانونية, ط1, السنة2015 .

- أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السَّرَخْسِي الخزرجي الأنصاري، (ت483هـ) ***المبسوط*** , (دراسة وتحقيق , خليل محي الدين الميس) دار الفكر ,بيروت 1421ه_2000م , ط1, ج1

- أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: 230هـ) , ***الطبقات الكبرى*** , (تحقيق: محمد عبد القادر عطا) , الناشر دار الكتب العلمية – بيروت , الطبعة الأولى، 1410 هـ - 1990 م .

- أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: 450هـ) , ***الأحكام السلطانية*** , الناشر دار الحديث – القاهرة , د.ط .

-محمد بن عبدالله الشباني , ***الخدمة المدنية على ضوء الشريعة الأسلامية*** , ط2 , سنة 1411هـ ، 1990م , القاهرة - مصر .

-أبن هشام , أبو محمد عبدالملك المعارفي (ت213هـ) , ***السيرة النبوية*** , ط1 , (تحقيق: وليد بن محمد سلامة وخالد بن محمد) , مكتبة الصفا , القاهرة , 1422هـ-2001م.

-هلال , محمد عبدالغني حسن , ***مقاومة ومواجهة الفساد (القضاد على أسباب الفساد)*** , مركز تطوير الأداء والتنمية , مصر الجديدة , 2007م .

-أبن منظور , أبو الفضل بن مكرم , ***لسان العرب*** , د.ط , 15م , دار صادر , بيروت .

-المهدي , حسين بن محمد , الجرائم الماسة بالوظيفة العامة , 2000م , د.ط .

-المودودي , أبو الأعلى , ***الحكومة الإسلامية*** , (ترجمة: أحمد إدريس) الدار السعودية , جده , 1404هـ - 1984م .

-أدهم , فوزي كمال , ***الإدارة الإسلامية*** , دراسة مقارنة بين النظم الإسلامية والوظعية الحديثة , ط1 , دار النفائس , عمان , 1421هـ - 2001م .

-جعفر , محمد أنس قاسم , ***المبادئ الأساسية للوظيفة العامة في الإسلام ومدى تطبيقاتها المعاصرة في المملكة العربية السعودية*** , دار النهضة العربية , القاهرة , 1412هـ - 1992م .

-حبيش , فوزي , ***الموظف العام حقوق وواجبات المنظمة العربية للعلوم الأمنية*** , بيروت , 1982م .

-الحطاب , أبو عبدالله شمس الدين محمد بن محمد , (ت954هـ) , ***مواهب الجليل بشرح مختصر خليل*** , (تحقيق: زكريا عميرات) , دار عالم الكتب , 1423هـ -2003م. –الحكيم , سعيد , ***الرقابة على أعمال الإدارة في الشريعة الإسلامية والنظم الوظعية*** , ط2 , دار الفكر العربي , القاهرة , 1987م .

-الخضيري , محسن احمد (1990م) , ***الفكر الإداري في الإسلام*** , (تحرير: محمد عبدالله البرعي ومحمود عبدالحميد مرسي) , في الإدارة في الإسلام , ط1 , جدة , المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ,1416هـ - 1995م .

-خلف الله , أحمد طه , ***الموظف العام في قانون العقوبات*** , ط1 , مكتب الشرق , الزقازيق , 1992م .

-ابن خلكان , أبو العباس شمس الدين احمد بن محمد , ***وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان*** , (تحقيق: إحسان عباس) , دار صادر , بيروت 1900م ,

-خليفة , عبدالعزيز عبدالمنعم , ***دعوى إلغاء القرار الإداري (الأسباب والشروط)*** , مطابع جامعة المنوفية ,2007م .

-خيرالله , داود , (2004م) , ***الفساد كظاهرة عالمية وآليات ضبطها , ندوة الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية*** , بيروت , المعهد السويدي الإسكندرية , مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت , ط2 , 2006م .

-د. جمال , إبراهيم الحيدري , ***العادة القانونية والسياسية والإقتصادية والأجتماعية*** , ط1 , سنة النشر 2009 م, بغداد .

-د. احمد , محمد نهار أبو سويلم , ***مكافحة الفساد*** , ط1 , دار الفكر , عمان المملكة الأردنية الهاشمية , سنة 2010م .

-د.نوفل , العقيل العجارمة , ***سلطة تأديب الموظف العام دراسة مقارنة*** , دار الثقافة الأردني , ط1 , سنة 2007م .

-د. طلال عامر المهتار , ***مسؤولية الموظفين ومسؤولية الدولة في القانون المقارن*** , دار أقرا , بيروت لبنان , سنة 1982م , د.ط .

-الشيخ عبدالرؤوف , محمد بن تاج العارفين المناوى , المتوفى 1031هـ , ***التوقيت على مهمات التعاريف*** , معجم الفبائى يحتوي على اهم التعاريف في اللغة والفقه والحديث والمنطق وغيرها , (تحقيق: جلال الأسيوطي) , الناشر دار الكتب العلمية بيروت – لبنان , سنة الطبعة 2011م .

-أبي هلال , الحسن بن عبدالله العسكري , (ت: بعد سنة 395هـ) , ***الوجوه والنظائر في القرأن الكريم*** , (تحقيق: أحمد السيد) , الناشر دار الكتب العلمية – بيروت –لبنان , سنة الطباعة 2010م , ط1 .

-محمد , علي التهانوي , ***موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم*** , (تحقيق:د. علي دحروج) , دار النشر مكتبة لبنان , بيروت – لبنان , ط1 , سنة 1996 .

-داغر , منقذ محمد , ***علاقة الفساد الإداري بالخصائص الفردية والتنظيمية لموظفي الحكومة ومنظماتها (حالة دراسية من دولة عربية)*** , ط1 , مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية , أبو ظبي , 2001م .

-الدردير , أبو البركات أحمد بن محمد (ت 1201هـ) , ***الشرح الصغير على أقرب المسالك الى مذهب الإمام مالك وبالهامش حاشية احمد بن محمد الصاوي المالكي*** , (خرج احاديثه: مصطفى كمال) , دار المعارف , مصر , 1392 هـ .

-الدسوقي , محمد بن أحمد بن عرفه المالكي (ت 1230هـ) , ***حاشية الدسوقي على الشرح الكبير*** , للشيخ ابو البركات احمد بن محمد الشهير بالدردير (ت 1201هـ) (خرج احاديثه: محمد عبدالله شاهين) , ط1 , دار الكتب العلمية , بيروت , 1417هـ-1996م .

-روزيندانا , اوغسطس (2000م) , ***أهمية دور القيادة في محاربة الفساد في اوغندا , في الفساد والاقتصاد العالمي*** , (تحرير: كيمبرلي آن إليون , ترجمة: محمد جمال إمام) , ط1 , مركز الأهرام للترجمة والنشر .

-الزعبي , علي والنقيب , خلدون حسن , ***دراسة حالة الكويت , في الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية*** , ط2 , بيروت , المعهد السويدي بالأسكندرية , مركز دراسة الوحدة العربية , بيروت , 2006م .

-سالم , حنان , ***ثقافة الفساد في مصر دراسة مقارنة للدول النامية*** , ط1 , دار مصر المحروسة , القاهرة , 2003م .

-سالم , فؤاد الشيخ ومخامرة , محسن والدهان , امية ورمضان , ***زياد , المفاهيم الإدارية الحديثة*** , ط9 , مركز الاردني , عمان , 2009م .

-ابو سن , أحمد ابراهيم , ***الإدارة في الإسلام*** , ط2 , المطبعة المصرية , دبي , 1981م .

-أبو سن , احمد ابراهيم (1413هـ) ***أستخدام أساليب الترغيب والترهيب لمكافحة الفساد الإداري*** , الرياض: المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب , 11(12).

-شنطاوي , علي خطار , ***دراسات في الوظيفة العامة*** , مطبعة الجامعة الاردنية , عمان , 1419هـ - 1998م .

-الشوكاني , محمد بن علي بن محمد , ***نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من احاديث سيد الاخبار*** , دار احياء التراث العربي ومؤسسة التأريخ العربي , بيروت ,د.ط .

-الشيخلي , عبدالقادر عبد الحافظ , الواسطة في الإدارة , ***الوقاية والمكافحة*** , الرياض , المجلة العربية للدراسات الأمنية , 19(38)

-صالح , محمد أحمد(2003م) , ***التعريف بالفساد وصوره من الوجهة الشرعية*** , ابحاث المؤتمر العربي الدولي لمكافحة من الفساد , اكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية , الرياض .

-الضحيان , عبدالرحمن ابراهيم , ***الإدارة في الإسلام الفكر والتطبيق*** ,ط1 , دار الشروق , جدة , 1470هـ -1960م .

-الطيب , حسن ابشر (1986م) , ***الإصلاح الإداري في الوطن العربي بين الاصالة والمعاصرة*** , في ناصر محمد الصائغ (محرر) , الادارة العامة والاصلاح الاداري في الوطن العربي , ط1 , المنظمة العربية للعلوم الادارية , عمان , الاردن .

-الظاهر , خالد خليل , ***نظام الإدارة وتنظيم النشاط الإنساني في الإسلام*** , ط1 , دار المعراج للنشر , الرياض ,1421هـ -2000م .

-عالية , مير , ***نظرية الدولة وآدابها في الأسلام , دراسة مقارنة*** , ط1 , المؤسسة الجامعة للدراسات والنشر , بيروت ,1408هـ -1988م .

-عبداللطيف , عادل (2004م) , ***الفساد كظاهرة عربية وآليات ضبطها , ندوة الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية*** , بيروت ,ط2 , المعهد السويدي بالأسكندرية , مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت , 2006م .

-د.رفيق يونس المصري ,***الاقتصاد والاخلاق والفساد*** ,دار القلم , دمشق , ط1 ,سنة 1435هـ - 2014م . "

Adaman, F., Çarkoğlu, ***A. ve Şenatalar***, B. (2004). Merkezi ve yerel yönetimlerde reform. Görüş, Haziran, 44–50 .

Kemal Özsemerci, ***Türk Kamu Yönetiminde Yolsuzluklar, Nedenleri, Zararları ve Çözüm Önerileri***, Ekim 2003, Sayıştay Yayını .

Akdede, S. H. (2006). ***Yolsuzluk ve vergi kaçakçılığı. Doğuş Üniversitesi Dergisi,*** 7(2), 141–149.

Aksu, H., Başar, S., ve Gökalp N. S. (2006). ***Kamu kesimi yolsuzluklarının nedenleri.*** Gazi Üniversitesi İktisadi İdari Bilimler Fakültesi Dergisi, 8(3), 1–16.

Aktan, C. C. (1997). ***Yolsuzluklar ile ekonomide serbestleşme ve demokratikleşme arasındaki ilişki. Başak Dergisi***, Mayıs-Haziran, 14–17. Aktan, C. C. (1998). Yolsuzluklar üzerine bazı gerçekler. Banka ve Ekonomik Yorumlar Dergisi, 35(12), 25–28.

Albayrak, M. (2005). ***Türkiye`de yolsuzluklar ve sağlık sektörüne etkileri.*** Yayımlanmamış Doktora Tezi, Selçuk Üniversitesi, Konya.

Berkman, A. Ümit, ***"Kamu Yönetiminde Yolsuzluk ve Rüşvete Karşı Önlemler",*** Yeni Türkiye Dergisi, Sayı 23-24.

Berkman, A. Ümit, ***Kamu Yönetiminde Yolsuzluk ve Rüşvet TODAİE***, Yayın No: 203, Ankara 1983 .

Bozkurt, Ömer ve Turgay Ergun***, Kamu Yönetimi Sözlüğü,*** TODAİE, Yayın No: 283, Ankara 1998 Cem, İsmail, Türkiye'de Geri Kalmışlığın Tarihi .

Abdulhamid er-***Rıfâî, el-Kadâû'l-İdârî beyne'ş-şerî'a ve'l-kânûn, Dımaşk*** 1989, s.84 ve dev.; Hamdî abdülmün'îm, Dîvânu'l-mezâlim, Beyrut 1983,s.138

Mâverdî, el-***Aḥkâmü's-sulṭâniyye (nşr. Hâlid Abdüllatîf es-Seb')***, Beyrut 1415/1994, s. 349-354

Tâceddin es-Sübkî, ***Muʿîdü'n-niʿam ve mübîdü'n-niḳam***, Beyrut 1407/1986, s. 21-23, 27, 29-30, 34, 55, 60, 61, 85, 90, 114

Süheyp DERBİL ***"KAMU HİZMETİ NEDİR?".*** Ankara Üniversitesi Hukuk Fakültesi Dergisi 7 / 3 (Mayıs 1950) ss.28-36

السيرة الذاتية

فكرت فاضل لطفي البياتي , ولد في مدينة كركوك _العراق في سنة 1983م , ومن ثم انتقل إلى أربيل ودرس في مدارسها , وحصل على التعليم الأساسي منها سنة 1996, واجتاز المرحلة المتوسطة سنة 1999, واجتاز مرحلة الثانوية سنة 2005 , ثم حصل على شهادة البكلوريوس في العلوم الإسلامية من جامعة صلاح الدين _ أربيل سنة 2009م .

ÖZGEÇMİŞ

Fikret Fazil lütfü Bayatlı Türkmen eyaletine bağlı Kerkük şehrin de 30.07.1983 yılında dünyaya geldim. Erbil şehrin de ilk , orta ve lise eğitimini bitirdikten sonra 2009 yılında Selahaddin üniversitesi ilahiyat fakültesinden mezun oldum. Selahaddin üniversitesi Hukuk fakültesin de öğretim görevlisi olarak devam etmekteyim .